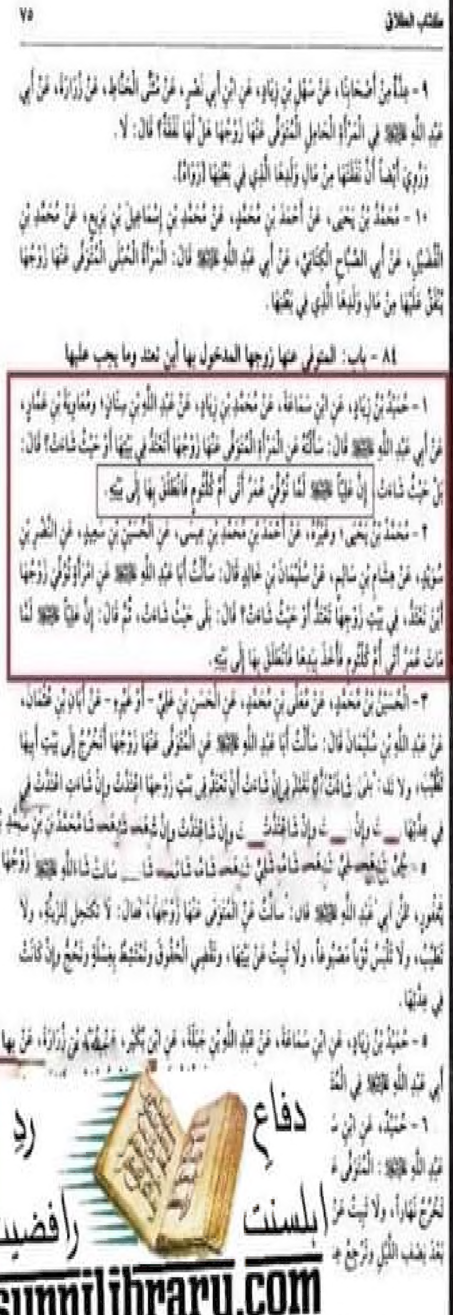

٩ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن مثنى الحناط، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها هل لها نفقة؟ قال: لا.

وروي أيضاً أن نفقتها من مال ولدها الذي في بطنها (زرارة).

١٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذي في بطنها.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان؛ ومعاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - محمد بن يحيى، وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي - أو غيره - عن أبان بن عثمان، عن عبد الله بن سليمان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتوفى عنها زوجها أتخرج إلى بيت أبيها تعتد، ولا لها: [illegible] إن شاءت أن تعتد في بيت زوجها اعتدت وإن شاءت اعتدت في أهلها [illegible]

٤ - [illegible] أبي عبد الله عليه السلام زوجها يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها، فقال: لا تكتحل لزينة، ولا تطيب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تبيت عن بيتها، وتقضي الحقوق وتمتشط بغسلة وتحج وإن كانت في عدتها.

٥ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن عبد الله بن جبلة، عن ابن بكير، [illegible] زرارة، عن [illegible] أبي عبد الله عليه السلام في العدة [illegible]

٦ - حميد، عن ابن [illegible] عبد الله عليه السلام: المتوفى [illegible] تخرج نهاراً، ولا تبيت عن [illegible] بعد نصف الليل وترجع [illegible]

دفاع اہلسنت
رد رافضیت

الكافي
منشورات الفجر

اللمعة ، ح :

[مجهول الحال ، المعجم ٣٣٦/٤ - ٥/٢٣٩،٢٣٩، ٢٤١ - ٩٥/٢٣]

٥٥٥- الحسين بن سعيد الأهوازي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣٤٢/٤ ضمن ترجمة أخيه الحسن - ٥/٢٣٣، ٢٤٣، ٢٤٣]

٥٥٦- الحسين بن شاذويه الصفار ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٦٨/٥ - ٩٨/٦]

٥٥٧- الحسين بن شداد ، أسند عنه :

٥٥٨- الحسين بن صدقة ، ثقة :

[تقدم في الحسن بن صدقة برقم ٤٨٥]

٥٥٩- الحسين بن عبيدالله بن حمران الهمداني ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢١/٦]

٥٦٠- الحسين بن عبيدالله السعدي ، ض :

[له كتب صحيحة الحديث إمامي ، المعجم ٣٧٦/٤ - ٦/١٣، ١٥، ١٦، ١٩، ٢١
ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا]

٥٦١- الحسين بن عبيدالله الغضائري ، من مشايخ إجازة الشيخ ، ووثقه ابن طاوس :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٩/٦، ٢٤]

٥٦٢- الحسين بن عبيدالله القمي ، ض :

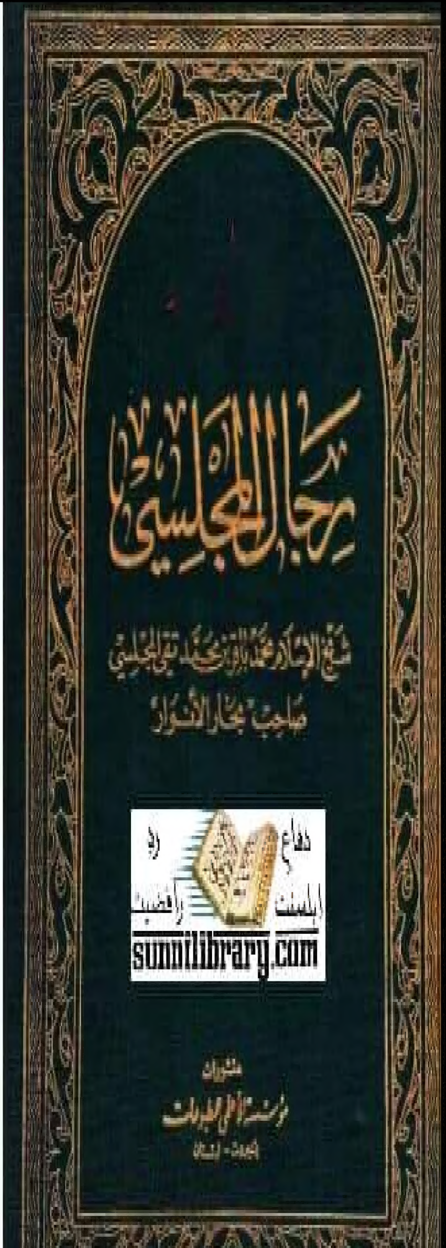
رجال المجلسي
شيخ الإسلام محمد باقر بن محمد تقي المجلسي
صاحب "بحار الأنوار"
دفاع
رد
اہلسنت
رافضیت
sunnilibrary.com
منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

٢٠٣٣- هبة بن أحمد الكاتب ، ضي :

٢٠٣٤- هبيرة ، م :

٢٠٣٥- هذيل ، م :

٢٠٣٦- هرم بن حيان ، من الزهاد الثمانية :

٢٠٣٧- هزيم ، م :

٢٠٣٨- هشام بن إبراهيم ، مر في هاشم :

٢٠٣٩- هشام بن الحكم ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٩/٢٧١]

٢٠٤٠- هشام بن سالم الجواليقي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٩/٢٩٧، ٣٠٩]

٢٠٤١- هشام بن محمد بن السائب ، ع ، والباقون ، م :

[مختص بمذهبنا إمامي ، المعجم ١٩/٣٠٨ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث انه يعتمد عليه أم لا]

٢٠٤٢- هلال بن إبراهيم الوراق ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٩/٣١٢]

٢٠٤٣- هلال بن مقلاص ، أسند عنه ، وغيرهما ، م :

٢٠٤٤- هلقام ، م :

٢٠٤٥- همام بن عبدالرحمن البصري ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ١٩/٣١٣ ، ومصدر التوثيق في ٣/١٩٦]

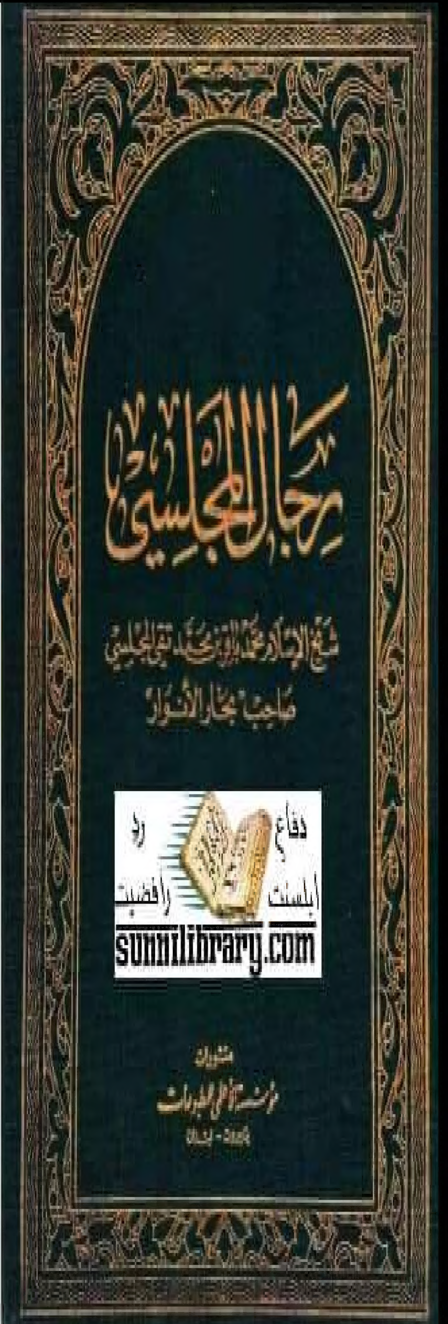
رجال المجلسي
شيخ الإسلام محمد باقر بن محمد تقي المجلسي
صاحب بحار الأنوار
منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

دفاع أهلسنت رد رافضيت

٨٣٨- سلمة بن محمد ، ثقة ؛ والباقون ، م ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢١٣/٨ ومصدر التوثيق في ٣٥٢/١٨]

٨٣٩- سليم بن قيس الهلالي ، صح ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٧٧،٢١٦،٢٠٨/٨]

٨٤٠- سليم الفراء ، ثقة ، وغيرهما ، م ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٩١،٢٨٩،٢٨٨،٢٨٠،٢٧٧،٢٣١،٢٢٩،٢٢٨،٢١٦/٨
وعلى فرض التعدد يعود سليمان بن موسى طريال مجهول الحال بعد تجديد النظر
في توثيقات ابن قولويه]

٨٤١- سليمان بن جعفر الجعفري ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٨٥،٢٤١،٢٤٠،٢٣٨/٨ - ٧٦/٢٣]

٨٤٢- سليمان بن خالد الأقطع ، راوي الصادق عليه السلام ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٤٥/٨]

٨٤٣- سليمان بن داود المنقري ، ق ؛

[ثقة غير عامي ، المعجم ٢٩٠،٢٥٧،٢٥٤،٢٣٣/٨ - ١٩١/٢٢ - ١٤٣/٢٣]

٨٤٤- سليمان بن سفيان ، أبو داود المسترق ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٩٠،٢٦٢/٨ - ١٥٠،١٥٠،١٤٨/٢١ - ١٤٣/٢٣]

٨٤٥- سليمان بن سماعة الضبي ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٦٧،٢٦٦/٨ - ٨٠/٢٣]

٨٤٦- سليمان بن سويد ، أسند عنه ؛

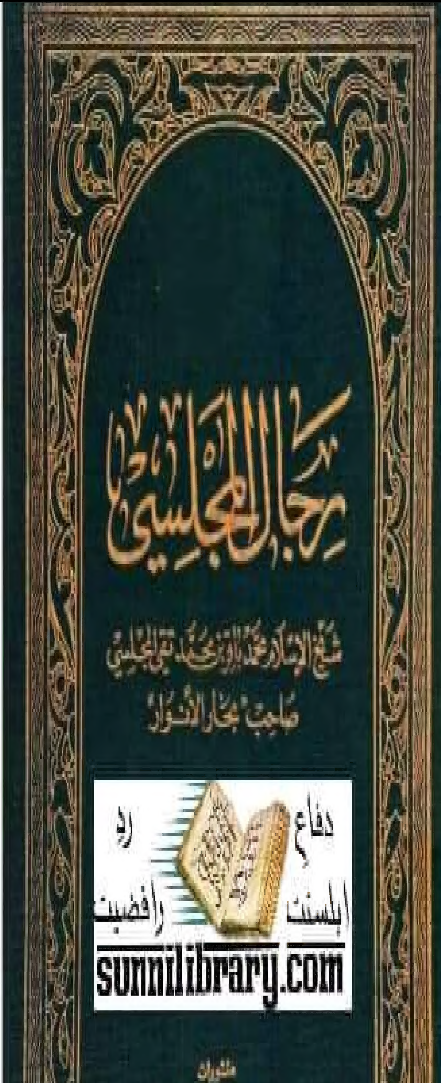
رجال المجلسي
شيخ الإسلام محمد باقر بن محمد تقي المجلسي
صاحب "بحار الأنوار"
دفاع ابلسنت
رد رافضيت
sunnilibrary.com
منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

سیدہ ام کلثوم کا نکاح حضرت عمر سے ہوا تھا۔ ملا باقر مجلسی کا اقرار

والأصل في الجواب هو أن ذلك وقع على سبيل التقية والاضطرار

اصل جواب یہ ہے کہ یہ (شادی ام کلثوم بنت علی) تقیہ اور مجبوری کی بنا پہ ہوا تھا۔ مرآۃ العقول فی شرح اخبار آل الرسول ج20، ص: 45

http://gadir.free.fr/Ar/Ehlibeyt/kutub2/Mirat_ul_Ukul/020.htm

دفاع اہلسنت
رد رافضیت

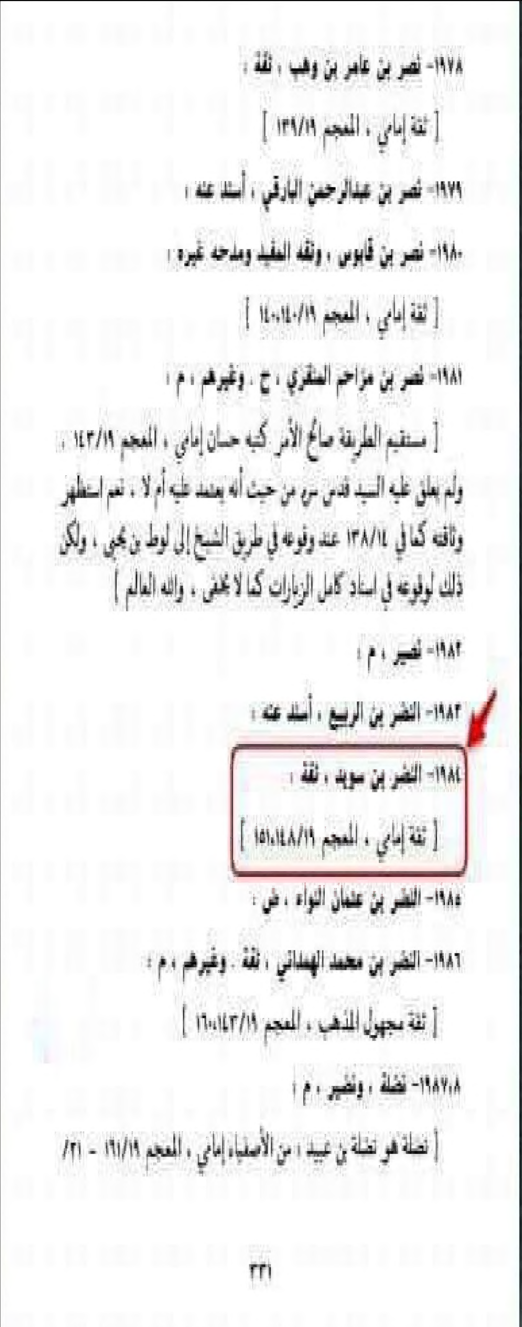

١٩٧٨- نصر بن عامر بن وهب ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ١٣٩/١٩]

١٩٧٩- نصر بن عبدالرحمن البارقي ، أسند عنه ؛

١٩٨٠- نصر بن قابوس ، وثقه المفيد ومدحه غيره ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ١٤٠/١٩، ١٤٠]

١٩٨١- نصر بن مزاحم المنقري ، ح ، وغيرهم ، م ؛

[مستقيم الطريقة صالح الأمر كتبه حسان إمامي ، المعجم ١٤٣/١٩ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا ، نعم استظهر وثاقته كما في ١٣٨/١٤ عند وقوعه في طريق الشيخ إلى لوط بن يحيى ، ولكن ذلك لوقوعه في اسناد كامل الزيارات كما لا يخفى ، والله العالم]

١٩٨٢- نصير ، م ؛

١٩٨٣- النضر بن الربيع ، أسند عنه ؛

١٩٨٤- النضر بن سويد ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ١٤٨/١٩، ١٥١]

١٩٨٥- النضر بن عثمان النواء ، ض ؛

١٩٨٦- النضر بن محمد الهمداني ، ثقة ، وغيرهم ، م ؛

[ثقة مجهول المذهب ، المعجم ١٤٣/١٩، ١٦٠]

١٩٨٧و٨- نضلة ، ونضير ، م ؛

[نضلة هو نضلة بن عبيد ، من الأصفياء إمامي ، المعجم ١٩١/١٩ - ٢١/

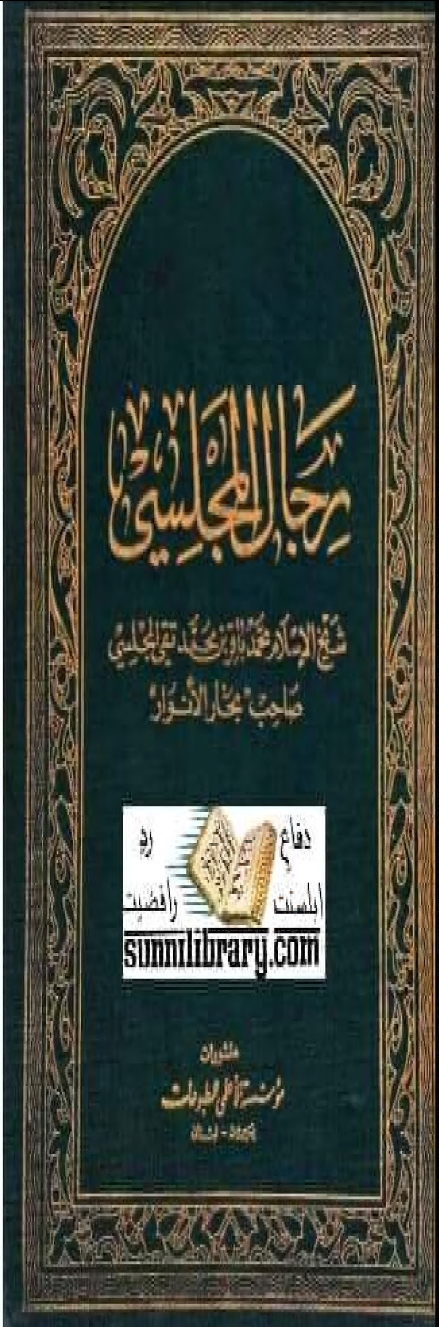
رجال المجلسي
شيخ الإسلام محمد باقر بن محمد تقي المجلسي
صاحب "بحار الأنوار"
دفاع اہلسنت
رد رافضیت
sunnilibrary.com
منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

سیدہ ام کلثوم اور حضرت عمر رضی اللہ عنہم کا نکاح

جہاں تک امام علیہ السلام کا اپنی لڑکی کو حضرت عمر سے نکاح کرنے کا تعلق ہے، تو اس مسئلہ کا جواب ہم نے کتاب الشافی میں پورے بسط و تفصیل سے تحریر کر دیا ہے۔ اور ہم نے واضح کر دیا ہے کہ حضرت علی المرتضی نے اپنی لڑکی کا رشتہ عمر بن الخطاب کے ڈرانے دھمکانے اور بار بار مراجعت و منازعت کے بعد کیا تھا۔ تنزیہ الأنبیاء الشریف المرتضی ۔ صفحہ 191

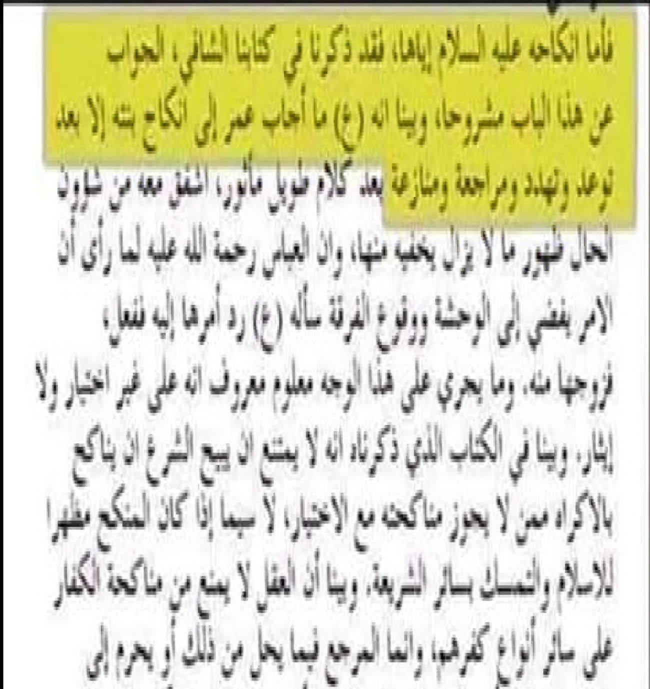

فأما انكاحه عليه السلام إياها، فقد ذكرنا في كتابنا الشافي، الجواب عن هذا الباب مشروحا، وبينا انه (ع) ما أجاب عمر إلى انكاح بنته إلا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة بعد كلام طويل مأثور، اشفق معه من شؤون الحال ظهور ما لا يزال يخفيه منها، وان العباس رحمة الله عليه لما رأى أن الامر يفضي إلى الوحشة ووقوع الفرقة سأله (ع) رد أمرها إليه ففعل، فزوجها منه. وما يجري على هذا الوجه معلوم معروف انه على غير اختيار ولا إيثار، وبينا في الكتاب الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح الشرع ان يناكح بالاكراه من لا يجوز مناكحته مع الاختيار، لا سيما إذا كان المنكح مظهرا للاسلام والتمسك بسائر الشريعة، وبينا أن العقل لا يمنع من مناكحة الكفار على سائر أنواع كفرهم، وانما المرجع فيما يحل من ذلك أو يحرم إلى الشريعة، وفعل أمير المؤمنين عليه السلام أقوى حجة في احكام الشرع، وبينا الجواب عن الزامهم لنا، فلو اكره على انكاح اليهود والنصارى لكان

(١٩١)

تنزيه الأنبياء

دفاع اہلسنت
رد رافضیت

فاطمہؓ نے جنم دیا حسن حسین محسن زینب الکبری اور ام کلثومؓ کو جن کی شادی عمرؓ سے ہوئی ابو محمد النوبختی نے کتاب الامامہ میں لکھا ہے کہ ام کلثومؓ چھوٹی تھیں جب عمرؓ کا انتقال ہوا اس کے بعد ان کی شادی عون بن جعفر سے پھر محمد بن جعفر سے اور پھر عبد اللہ بن جعفر سے ہوئی۔

کتاب بحار الأنوار العلامة المجلسي ج ۴۲ الصفحة ۵۲۵

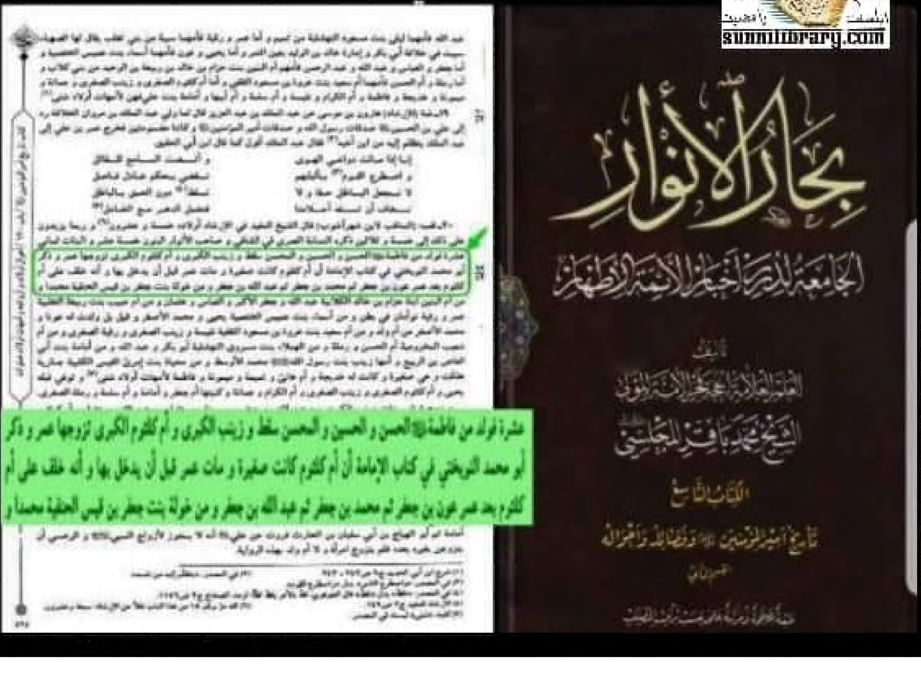

عشرة أولاد من فاطمة عليها السلام الحسن و الحسين و المحسن سقط و زينب الكبرى و أم كلثوم الكبرى تزوجها عمر و ذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة و مات عمر قبل أن يدخل بها و أنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر و من خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمدا و

بحار الأنوار
الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار
تأليف
العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى
الشيخ محمد باقر المجلسي
الكتاب التاسع
تاريخ أمير المؤمنين

سیدہ ام کلثوم اور حضرت عمر رضی اللہ عنھم کا نکاح

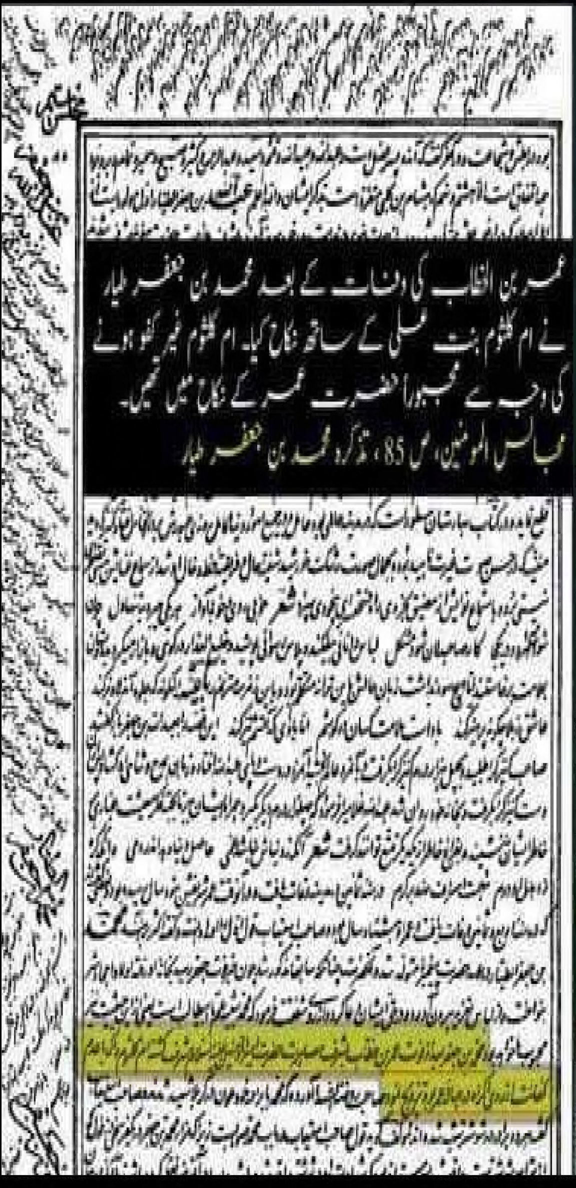

عمر بن الخطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم بنت علی کے ساتھ نکاح کیا۔ ام کلثوم غیر کفو ہونے کی وجہ سے مجبوراً حضرت عمر کے نکاح میں تھیں۔

مجالس المومنین، ص 85، تذکرہ محمد بن جعفر طیار

مجالس المؤمنین
تألیف
قاضی نور الله شوشتری
از انتشارات
کتابفروشی اسلامیه

دفاع اہلسنت
رد رافضیت
sunnilibrary.com

حضرت عمر فاروقؓ کا امّ کلثوم بنت فاطمہؓ سے نکاح

مشہور شیعہ ابن شہر آشوب المازندرانی لکھتا ہے: حضرت فاطمہ علیہ السلام سے حسن، حسین، محسن، زینت الکبریٰ اور ام کلثوم پیدا ہوئیں۔ ام کلثوم سے عمر نے شادی کی۔ (مناقب آل ابی طالب ج ۳ ص ۱۶۲)

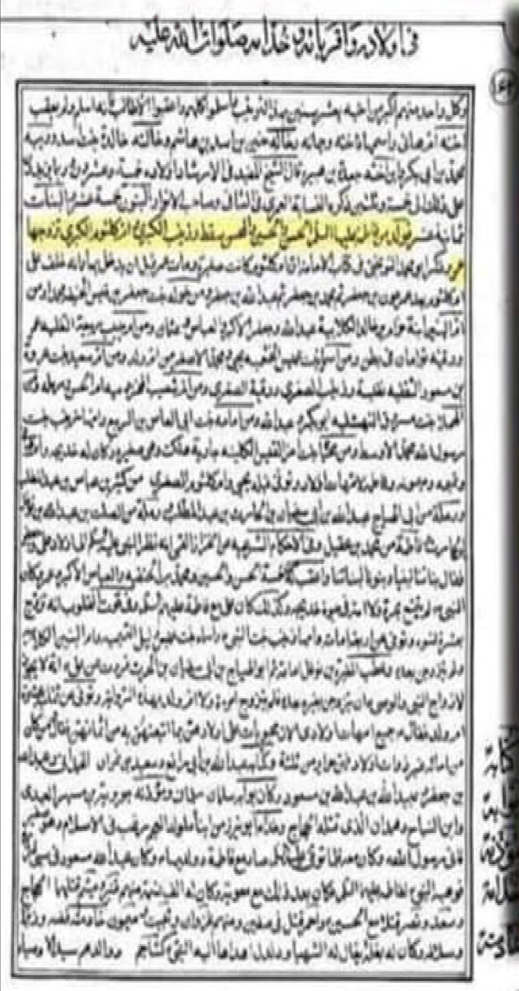

دفاع
رد
اہلسنت
رافضیت
sunnilibrary.com
٣
مناقب
آل أبي طالب
زين الدين محمد بن علي بن شهرآشوب

ونال صهر امير المومنين على ام كلثوم بعد هلاك عمر بن خطاب وكانت في حبالة عمر حيث تزوجها بالقهر والاكراه

ترجمہ: عمر بن خطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم سے نکاح کیا ام کلثوم غیر کفو ہونے کی وجہ سے مجبورا عمر کے نکاح میں تھیں

کتاب مجالس المومنین جلد ۱ صفحہ ۳۵۴ قاضی نور اللہ شوستری

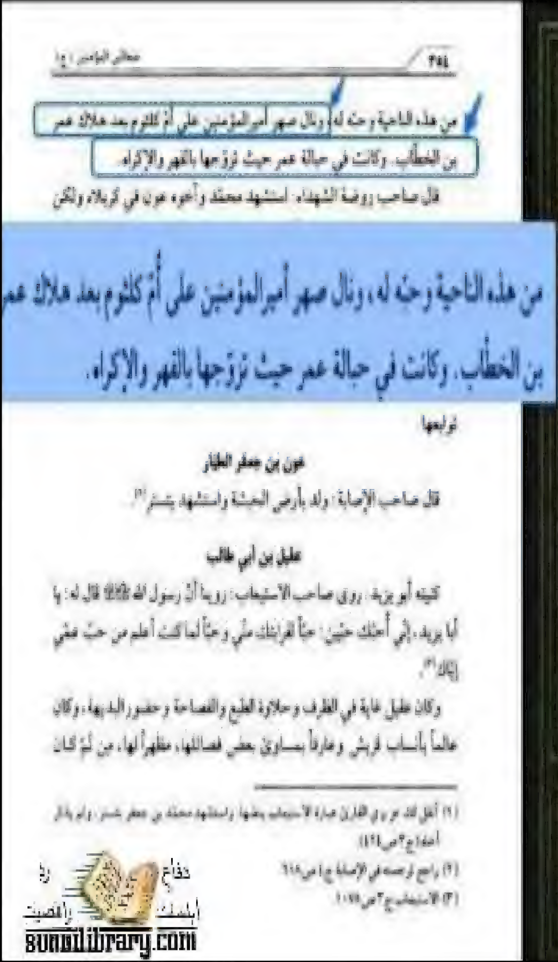

من هذه الناحية رحمه الله، ونال صهر أمير المؤمنين على أم كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوجها بالقهر والإكراه.

قال صاحب روضة الشهداء: استشهد محمد وأخوه عون في كربلاء ولكن

من هذه الناحية رحمه الله، ونال صهر أمير المؤمنين على أم كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوجها بالقهر والإكراه.

تراجعها

عون بن جعفر الطيار

قال صاحب الإصابة: ولد بأرض الحبشة واستشهد بتستر[1].

عقيل بن أبي طالب

كنيته أبو يزيد. روى صاحب الاستيعاب: روينا أن رسول الله ﷺ قال له: يا أبا يزيد، إني أحبك حبين: حباً لقرابتك مني وحباً لما كنت أعلم من حب عمي إياك[2].

وكان عقيل غاية في الظرف وحلاوة الطبع والفصاحة وحضور البديهة، وكان عالماً بأنساب قريش وعارفاً بمساوئ بعض قبائلها، مظهراً لها، من ثم كان

---

[1] [illegible] عبارة الاستيعاب [illegible] واستشهد محمد بن جعفر بتستر [illegible] أسد الغابة ج٢ ص١٤١.

[2] راجع ترجمته في الإصابة ج١ ص٦١٨.

[3] الاستيعاب ج٣ ص١٠٧٨.

دفاع عن السنة

مجالس المؤمنين

شیعہ کتاب سے حضرت ام کلثوم بنت علی (رضی اللہ تعالی عنہما) کا نکاح حضرت عمر بن خطاب (رضی اللہ تعالی عنہ) سے۔

دفاع اہلسنت رد رافضیت

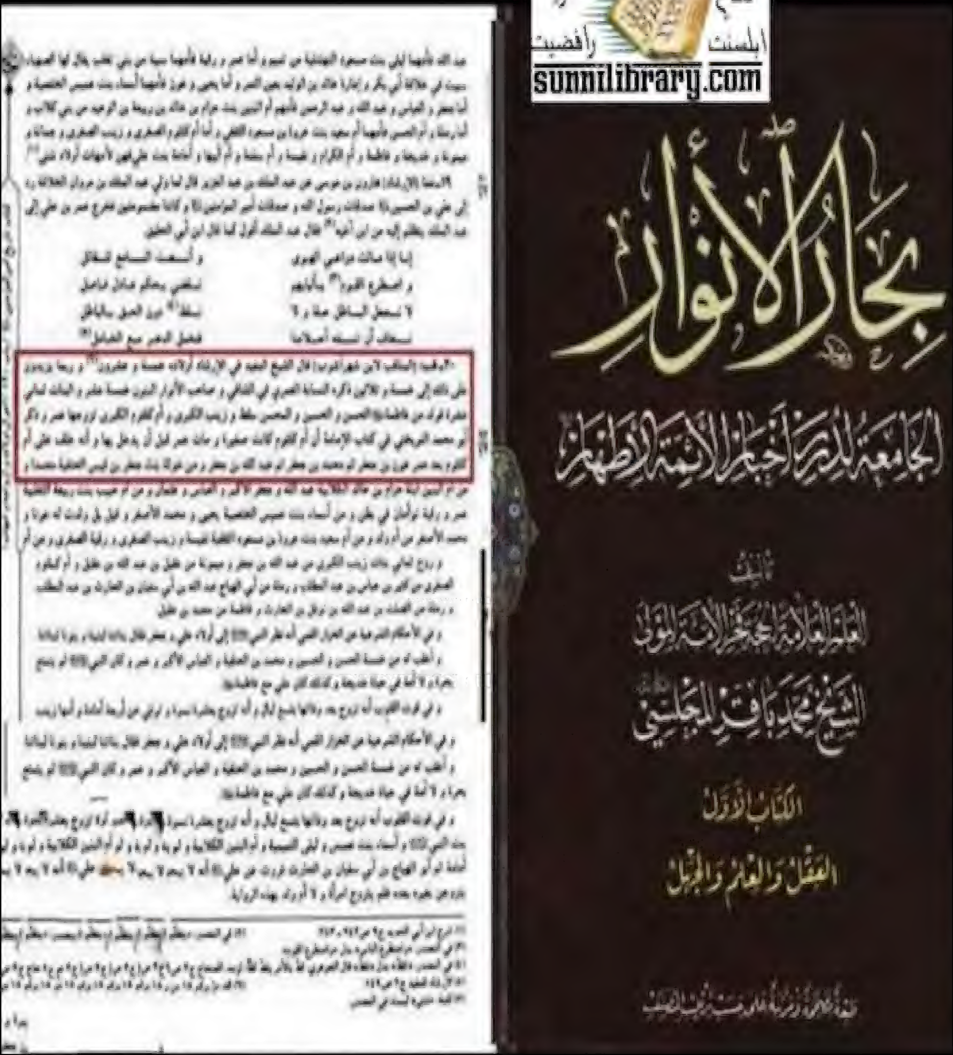
بحار الأنوار
الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار
تأليف
العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى
الشيخ محمد باقر المجلسي
الكتاب الأول
العقل والعلم والجهل

سیدنا عمر فاروقؓ سے سیدہ ام کلثومؓ بنت علیؓ کی شادی

شیعہ کا شیخ الطائفہ امامیہ ابوجعفر الطوسی اپنی کتاب التھذیب الاحکام میں ایک روایت نقل کرتا ھے

شیعہ راوی سلیمان بن خالد کہتا ھے میں نے امام جعفر صادقؒ سے سوال پوچھا؟ کہ جس عورت کا خاوند فوت ھو جائے وہ اپنی عدت کہاں پر گزارے خاوند کے گھر یا جہاں چاھے گزار سکتی ھے امام جعفر صادقؒ نے جواب دیا ھاں جہاں چاھے گزار سکتی ھے اور کہا کہ جب عمرؓ کا انتقال ھوا تو علیؓ ام کلثومؓ کے پاس آئے اور ان کا ھاتھ پکڑ کر اپنے گھر لے گئے... مجلد ۸ صفحہ ۱۶۱ مطبوعہ ایران

علامہ باقر مجلسی نے تھذیب الاحکام کی شرح میں اس حدیث کو صحیح کہا ھے

کتاب ملاذ الاخیار فی فھم تھذیب الاحکام جلد ۱۳ صفحہ نمبر ۳۱۲ مصنف علامہ باقر مجلسی طبع ایران

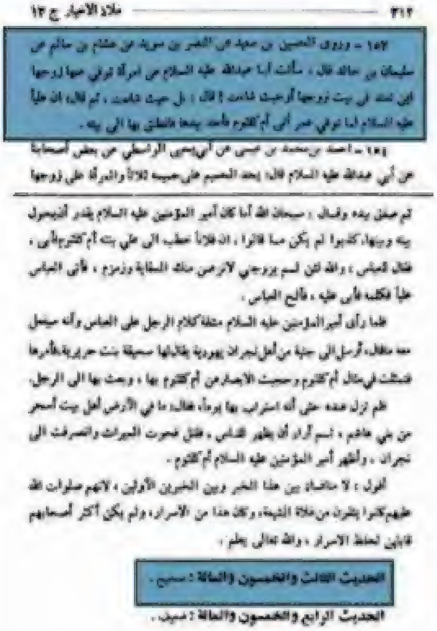

٣١٢ ——— ملاذ الأخيار ج ١٣

١٥٢ - وروى الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

١٥٣ - أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي يحيى الواسطي عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال: يحد الحميم على حميمه ثلاثاً والمرأة على زوجها

ثم صفق بيده وقال: سبحان الله أما كان أمير المؤمنين عليه السلام يقدر أن يحول بينه وبينها، كذبوا لم يكن ما قالوا، إن فلاناً خطب إلى علي بنته أم كلثوم فأبى، فقال للعباس: والله لئن لم يزوجني لأنزعن منك السقاية وزمزم، فأتى العباس علياً فكلمه فأبى عليه، فألح العباس.

فلما رأى أمير المؤمنين عليه السلام مشقة كلام الرجل على العباس وأنه سيفعل معه ما قال، أرسل إلى جنية من أهل نجران يهودية يقال لها سحيقة بنت جريرية فأمرها فتمثلت في مثال أم كلثوم وحجبت الأبصار عن أم كلثوم بها، وبعث بها إلى الرجل.

فلم تزل عنده حتى أنه استراب بها يوماً، فقال: ما في الأرض أهل بيت أسحر من بني هاشم، ثم أراد أن يظهر ذلك للناس، فقتل فحوت الميراث وانصرفت إلى نجران، وأظهر أمير المؤمنين عليه السلام أم كلثوم.

أقول: لا منافاة بين هذا الخبر وبين الخبرين الأولين، لأنهم صلوات الله عليهم كانوا يتقون من غلاة الشيعة، وكان هذا من الأسرار، ولم يكن أكثر أصحابهم قابلين لحفظ الأسرار، والله تعالى يعلم.

الحديث الثالث والخمسون والمائة: صحيح.

الحديث الرابع والخمسون والمائة: ضعيف.

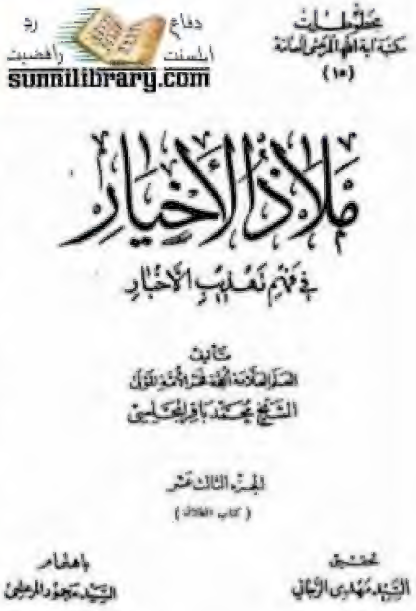

مؤلفات
مكتبة آية الله العظمى المرعشي العامة
(١٠)

دفاع اهلسنت رد رافضیت

ملاذ الأخيار
في فهم تهذيب الأخبار

تأليف
العلامة الفقيه المحدث المولى
الشيخ محمد باقر المجلسي

الجزء الثالث عشر
(كتاب الطلاق)

تحقيق
السيد مهدي الرجائي

باهتمام
السيد محمود المرعشي

سیدنا عمر فاروقؓ سے سیدہ ام کلثومؓ بنت علیؓ کی شادی

شیعہ مورخ علامہ یعقوبی اپنی کتاب میں خلافت امیر المومنین عمر بن خطابؓ میں ۱۷ ہجری کے واقعات کے ضمن میں لکھتا ہے،،، اس سال عمر بن خطابؓ نے علیؓ بن ابی طالب کی طرف ام کلثومؓ بنت علیؓ کیلئے نکاح کا پیغام بھیجا آپ کی والدہ فاطمہؓ بنت رسول اللہ ﷺ تھیں حضرت عمر فاروق نے کہا میں اس وجہ سے ام کلثومؓ سے شادی کرنا چاہتا ہوں کہ میں نے رسول اللہ ﷺ سے سنا ہے کہ سب حسب ونسب روز قیامت منقطع ہو جائیں گے سوائے میرے نسب اور سسرال کہ میں چاہتا ہوں کہ میرا بھی سبب اور سسرالی تعلق رسول اللہ ﷺ سے ہے چنانچہ ان سے آپؓ کی شادی کر دی گئی اور حق مہر دس ہزار دینار مقرر کیا گیا،،، **تاریخ یعقوبی جلد ۲ صفحہ ۱۵۰ مطبوعہ بیروت لبنان**

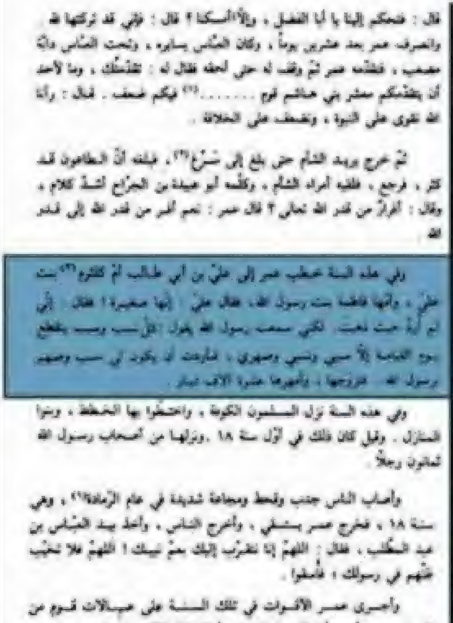

قال : فضحكم إلينا يا أبا الفضل ، وإلا أسكتا ؟ قال : فإني قد تركتها لله . وانصرف عمر بعد عشرين يوماً ، وكان العبّاس يسايره ، وتحت العبّاس دابة مغضب ، فقطعه عمر ثم وقف له حتى لحقه فقال له : قطعتك ، وما لأحد أن يقطعكم معشر بني هاشم قوم .... (1) فيكم ضعف . فقال : وأنا لله تقوى على النبوة ، وتضعف على الخلافة .

ثم خرج يريد الشام حتى بلغ إلى سَرْغ (2) ، فبلغه أن الطاعون قد كثر ، فرجع ، فقيل أفراد الشام ، وكلمه أبو عبيدة بن الجراح أشد كلام ، وقال : أفراراً من قدر الله تعالى ؟ فقال عمر : نعم أفر من قدر الله إلى قدر الله .

وفي هذه السنة خطب عمر إلى علي بن أبي طالب أم كلثوم (3) بنت علي ، وأمها فاطمة بنت رسول الله ، فقال علي : إنها صغيرة ! فقال : إني لم أرد حيث ذهبت ، لكني سمعت رسول الله يقول : كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي وصهري ، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله . فتزوجها ، وأمهرها عشرة آلاف دينار .

وفي هذه السنة نزل المسلمون الكوفة ، واختطّوا بها الخطط ، وبنوا المنازل . وقيل كان ذلك في أول سنة ١٨ . ونزلها من أصحاب رسول الله ثمانون رجلاً .

وأصاب الناس جدب وقحط ومجاعة شديدة في عام الرمادة (1) ، وهي سنة ١٨ ، فخرج عمر يستسقي ، وأخرج الناس ، وأخذ بيد العبّاس بن عبد المطلب ، فقال : اللهمّ إنا نتقرب إليك بعم نبيك ! اللهمّ فلا تخيب ظنهم في رسولك ، فسقوا .

وأجرى عمر الأقوات في تلك السنة على عيالات قوم من المسلمين ، وأمر أن تكون نفقات لولاة اللقطاء (2) ورضاعهم من بيت المال .

تاريخ اليعقوبي

دفاع اہلسنت رد رافضیت

سیدنا عمر بن خطابؓ سے سیدہ ام کلثومؓ بنت علیؓ کی شادی

شیعہ عالم علامہ ابن شہر آشوب مازندرانی جس کے بارے میں شیعہ محقق شیخ عباس قمی اپنی کتاب الکنی والقاب میں لکھتا ہے علامہ مازندرانی فخر شیعہ اور شریعت کو عام کرنے والا ہے اس نے مناقب وفضائل کو زندہ کیا علم کا سمندر ہے مشائخ شیعہ امامیہ کا شیخ ہے اور اپنے وقت کا امام تھا

علامہ مازندرانی اپنی کتاب مناقب آل ابی طالب میں شیخ مفید سے روایت نقل کرتا ہے

حضرت علیؓ بن ابی طالب اور سیدہ فاطمہؓ سے حسنؓ حسینؓ محسن اور زینب الکبریٰؓ ام کلثوم الکبریٰؓ پیدا ہوئیں ام کلثومؓ سے عمرؓ نے شادی کی، حوالہ کتاب مناقب جلد نمبر ۳ صفحہ ۳۲۹ طبع بیروت

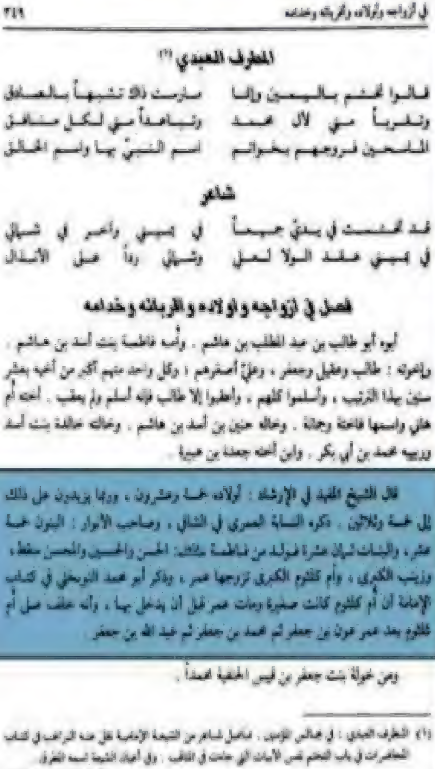

المطرف العبدي (١)

قالوا تختم باليمين وإنما ... مارست ذلك تشبهاً بالصادق
وتقرباً مني لآل محمد ... وتباعداً مني لكل منافق
المانحين فروعهم بخواتم ... اسم النبي بها واسم الخالق

شاعر

قد تختمت في يميني حباً ... في يميني وآخر في شمالي
في يميني عقد الولا لعلي ... وشمالي رداً على الأنذال

فصل في أزواجه وأولاده وأقربائه وخدامه

أبوه أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم . وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم . وإخوته : طالب وعقيل وجعفر ، وعلي أصغرهم ، وكل واحد منهم أكبر من أخيه بعشر سنين بهذا الترتيب ، وأسلموا كلهم ، وأعقبوا إلا طالب فإنه أسلم ولم يعقب . أخته أم هاني واسمها فاختة وجمانة . وخاله حنين بن أسد بن هاشم . وخالته خالدة بنت أسد وربيبه محمد بن أبي بكر . وابن أخته جعدة بن هبيرة .

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي . وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثماني عشرة فولد من فاطمة عليها السلام : الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر . وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر

ومن خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمداً .

---

(١) المطرف العبدي : [illegible] ، فاضل شاعر من الشيعة الإمامية نقل عنه الراغب في كتاب المحاضرات في باب التختم نص الأبيات التي جاءت في المناقب . وفي أعيان الشيعة اسمه المطرق . (أعيان الشيعة ١٠/١١٩)

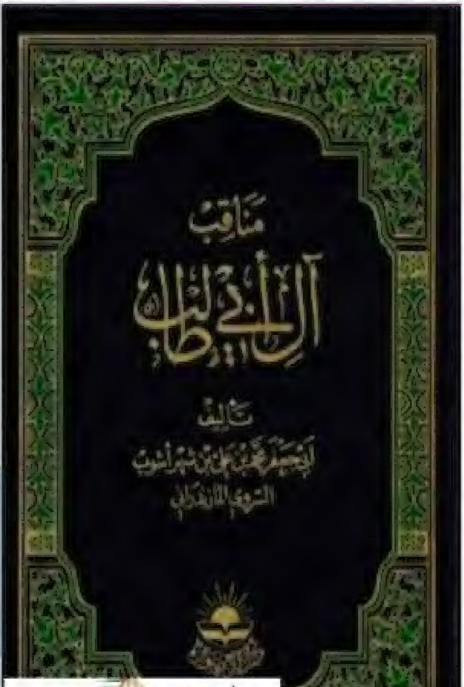

دفاع اہلسنت
رد رافضیت

نکاح
ام کلثوم

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثوم کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

شیعہ کی اصول اربعہ کی کتاب الاستبصار سے ثبوت

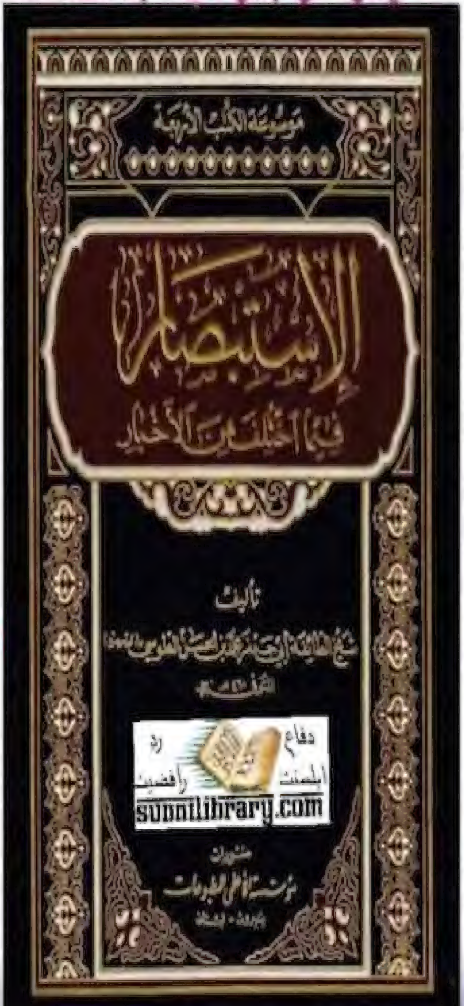

موسوعة الكتب الأربعة

الاستبصار
فيما اختلف من الأخبار

تأليف
شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي
قدس سره

منشورات
مؤسسة الأعلمي للمطبوعات
بيروت - لبنان

دفاع اہلسنت
رد رافضیت

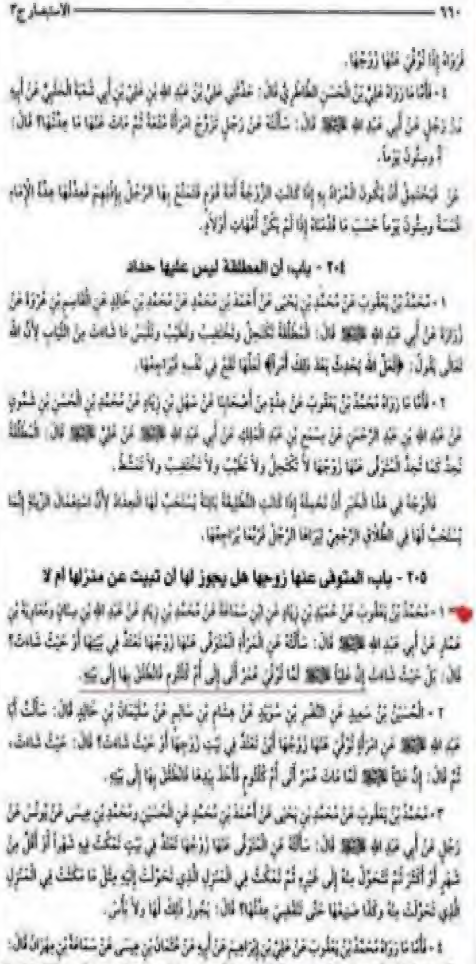

زوجة إذا توفي عنها زوجها.

٥ - فأما ما رواه علي بن الحسن الطاطري قال: حدثني علي بن عبد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي عن أبيه عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل تزوج امرأة متعة ثم مات عنها ما عدتها؟ قال: خمسة وستون يوماً.

فيحتمل أن يكون المراد به إذا كانت الزوجة أمة فتمتع بها الرجل بإذن أهلها فعدتها حينئذ عدة الإماء خمسة وستون يوماً حسب ما قدمناه إذا لم يكن أمهات أولاد.

٢٠٤ - باب أن المطلقة ليس عليها حداد

١ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المطلقة تكتحل وتختضب وتطيب وتلبس ما شاءت من الثياب لأن الله تعالى يقول: ﴿لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا﴾ لعلها أن تقع في نفسه فيراجعها.

٢ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام عن علي عليه السلام قال: المطلقة تحد كما تحد المتوفى عنها زوجها لا تكتحل ولا تطيب ولا تختضب ولا تمتشط.

فالوجه في هذا الخبر أن نحمله إذا كانت التطليقة بائنة يستحب لها الحداد لأن استحباب الزينة إنما يستحب لها في الطلاق الرجعي ليرغب الرجل فيها فيراجعها.

٢٠٥ - باب المتوفى عنها زوجها هل يجوز لها أن تبيت عن منزلها أم لا

١ - محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين ومحمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت تمكث فيه شهراً أو أقل من شهر أو أكثر ثم تتحول منه إلى غيره، ثم تمكث في المنزل الذي تحولت إليه مثل ما مكثت في المنزل الذي تحولت منه وكذا صنيعها حتى تنقضي عدتها؟ قال: يجوز ذلك لها ولا بأس.

٤ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المطلقة أين تعتد؟ قال في بيتها لا تخرج، وإن أرادت زيارة خرجت بعد نصف الليل ولا تخرج نهاراً

معروف و مشہور شیعہ عالم قاضی نور اللہ تستری اپنی مشہور کتاب "مجالس المومنین" میں المجلس الثالث میں بانگِ دہل اعتراف کرتے ہوئے لکھتا ہے: **اگر نبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم نے اپنی بیٹی عثمان (رضی اللہ عنہ) کو دی تو علی (رضی اللہ عنہ) نے اپنی بیٹی عمر (رضی اللہ عنہ) کو دی**

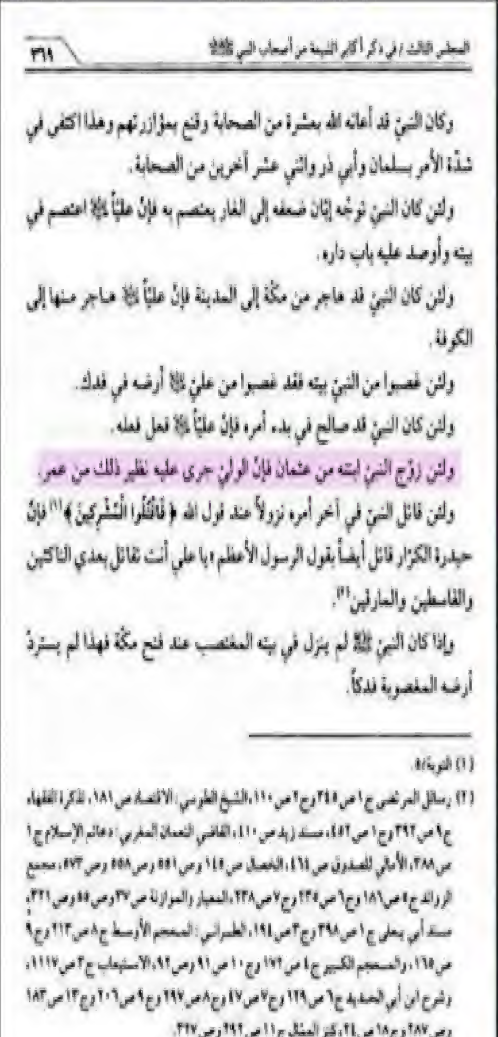

وكان النبيّ قد أعانه الله بعشرة من الصحابة وقنع بمؤازرتهم وهذا اكتفى في شدّة الأمر بسلمان وأبي ذر واثني عشر آخرين من الصحابة.

ولئن كان النبيّ توجّه إبّان ضعفه إلى الغار يعتصم به فإنّ عليّاً ﵇ اعتصم في بيته وأوصد عليه باب داره.

ولئن كان النبيّ قد هاجر من مكّة إلى المدينة فإنّ عليّاً ﵇ هاجر منها إلى الكوفة.

ولئن غصبوا من النبيّ بيته فقد غصبوا من عليّ ﵇ أرضه في فدك.

ولئن كان النبيّ قد صالح في بدء أمره فإنّ عليّاً ﵇ فعل فعله.

ولئن زوّج النبيّ ابنته من عثمان فإنّ الوليّ جرى عليه نظير ذلك من عمر.

ولئن قاتل النبيّ في آخر أمره نزولاً عند قول الله ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾[1] فإنّ حيدرة الكرّار قاتل أيضاً بقول الرسول الأعظم «يا علي أنت تقاتل بعدي الناكثين والقاسطين والمارقين»[2].

وإذا كان النبيّ ﷺ لم ينزل في بيته المغتصب عند فتح مكّة فهذا لم يستردّ أرضه المغصوبة فدكاً.

---

(١) التوبة/٥.

(٢) رسائل المرتضى ج١ ص٢٤٥ وج٣ ص١١٠، الشيخ الطوسي: الاقتصاد ص١٨١، تذكرة الفقهاء ج٩ ص٣٩٢ وج١ ص٤٥٢، مسند زيد ص٤١١، القاضي النعمان المغربي: دعائم الإسلام ج١ ص٣٨٨، الأمالي للصدوق ص٤٦١، الخصال ص١١٤ وص٤٥١ وص٥٥٨ وص٥٧٣، مجمع الزوائد ج٥ ص١٨٦ وج٦ ص٢٣٥ وج٧ ص٢٣٨، المعيار والموازنة ص٣٢ وص٥٥ وص٣٢١، مسند أبي يعلى ج١ ص٣٩٨ وج٣ ص١٩٤، الطبراني: المعجم الأوسط ج٨ ص٢١٣ وج٩ ص١٦٥، والمعجم الكبير ج١ ص١٩٢ وج١٠ ص٩١ وص٩٢، الاستيعاب ج٣ ص١١١٧، وشرح ابن أبي الحديد ج٦ ص١٢٩ وج٣ ص٢٠٧ وج٨ ص٢٩٧ وج٩ ص٢٠٦ وج١٣ ص١٨٣ وص٢٨٧ وج١٨ ص٢١، كنز العمال ج١١ ص٢٩٢ وص٣٢٧.

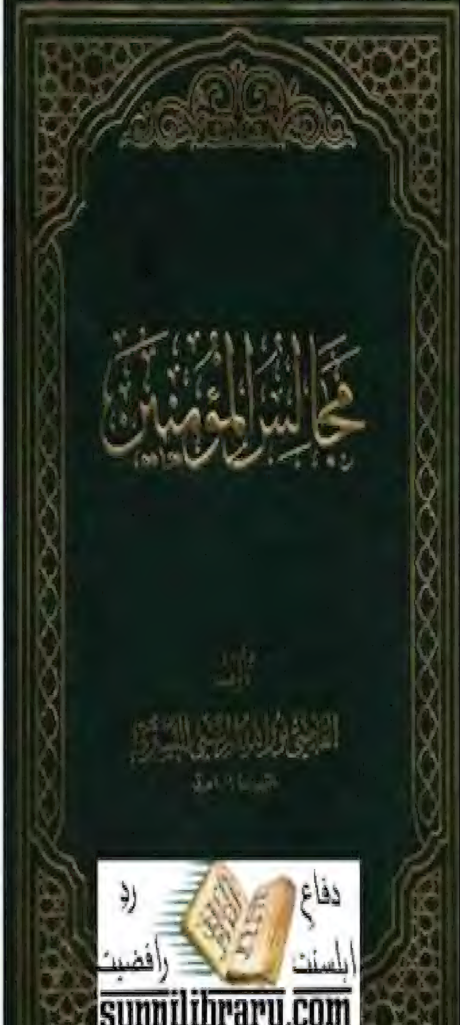

دفاع اہلسنت
رد رافضیت

شیعہ مذہب کی ''اصول اربعہ'' کی تین بڑی کتابوں سے نو۹ روایتں۔

شیعہ مذہب کی ''اصول اربعہ'' کی ان تینوں معتبر کتابوں سے سند کے ساتھ نوعدد روایتیں پیش کی گئی جن سے مندرجہ ذیل اشیاء ثابت ہوئی ہیں۔

۱۔ ام کلثومؓ بنت علی المرتضیٰؓ حضرت عمر فاروقؓ کے نکاح میں تھیں۔

۲۔ حضرت علیؓ نے حضرت عباسؓ کی وساطت سے یہ نکاح کر دیا تھا۔

۳۔ ام کلثومؓ سے حضرت عمر فاروقؓ کی اولاد بھی ہوئی۔

۴۔ جب حضرت عمرؓ کا انتقال ہو تو حضرت علیؓ اپنی بیٹی ام کلثومؓ کو عدت گزارنے کے لیے اپنے گھر لے آئے۔

۵۔ جس روز ام کلثومؓ کا انتقال ہوا اسی روز ان کے بیٹے زید بن عمرؓ بن الخطاب کا بھی انتقال ہوا اور ماں بیٹے کا جنازہ بھی ایک ہی وقت میں ادا کیا گیا۔

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

یہ کتاب شیعہ مذہب کے اصول اربعہ میں سے ہے

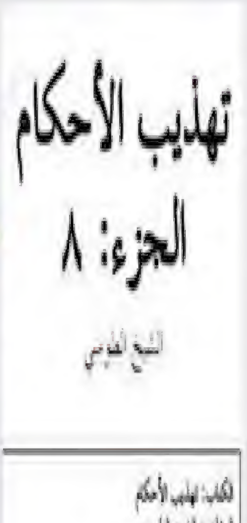

تهذيب الأحكام

الجزء: ٨

الشيخ الطوسي

الكتاب: تهذيب الأحكام
المؤلف: الشيخ الطوسي
الجزء: ٨
الوفاة: ٤٦٠
المجموعة: مصادر الحديث الشيعية ـ قسم الفقه
تحقيق: تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان
الطبعة: الرابعة
سنة الطبع: ١٣٦٥ ش
المطبعة:
الناشر:
ردمك:
المصدر:
ملاحظات:

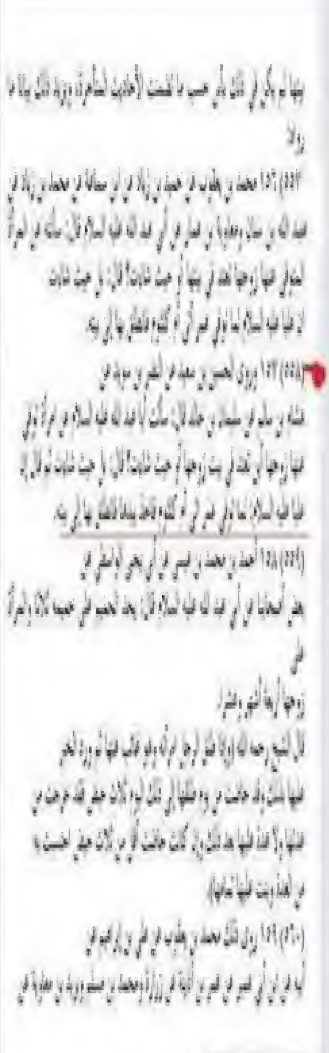

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

دفاع اہلسنت
رد رافضیت
sunnilibrary.com

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

امام جعفر صادقؒ نے امام محمد باقرؒ سے نقل کیا ہے کہ جب علی المرتضیٰؓ کی بیٹی ام کلثومؓ اور ان کے بیٹے زید بن عمرؓ بن الخطاب ایک ہی وقت میں فوت ہوئے اور یہ پتہ نہ چل سکا کہ ان میں سے کون پہلے فوت ہوا ہے تو اس صورت میں ایک کو دوسرے کا وارث نہ بنایا جا سکا۔ اور ان دونوں پہ نماز جنازہ ایک ہی وقت میں یکجا ادا کی گئی۔

یہ کتاب شیعہ مذہب کے اصول اربعہ میں سے ہے

موسوعة الكتب الأربعة
في أحاديث النبي والعترة
-١٥-

تهذيب الأحكام

لشيخ الطائفة الشيخ الطوسي
شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

الجزء التاسع

حققه وعلق عليه وشرح أحاديثه
محمد جعفر شمس الدين

دار التعارف للمطبوعات
بيروت - لبنان

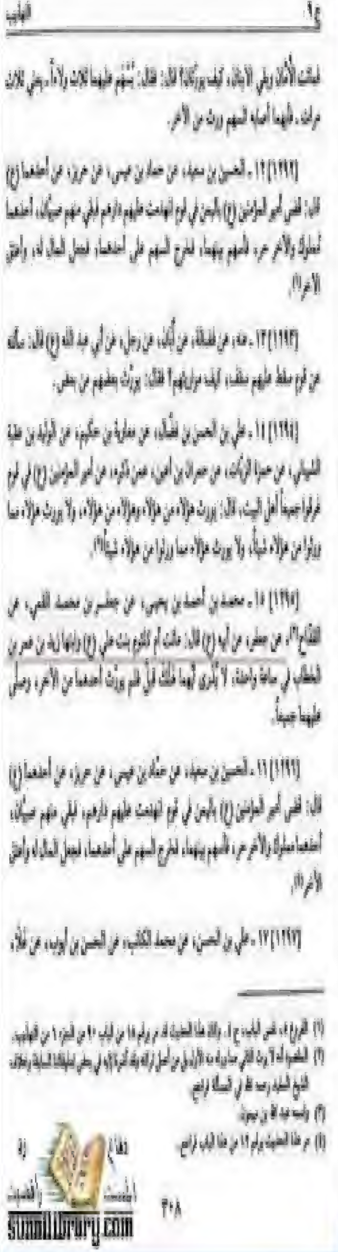

ليست الأولاد ومثل الأجداد، كيف يورثان؟ قال: فقال: يُسهم عليهما ثلاث ولاءاً، يعني ثلاث مرات، فأيهما أصابه السهم ورث من الآخر.

[١١٩٣] ١٢ - الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم فبقي منهم صبيان، أحدهما مملوك والآخر حر، فأسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له، وأعتق الآخر[١].

[١١٩٤] ١٣ - عنه، عن فضالة، عن أبان، عن رجل، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن قوم سقط عليهم سقف، كيف مواريثهم؟ فقال: يورث بعضهم من بعض.

[١١٩٥] ١٤ - علي بن الحسن بن فضال، عن معاوية بن حكيم، عن الوليد بن علية الشيباني، عن حمزة الزيات، عن حمران بن أعين، عمن ذكره، عن أمير المؤمنين (ع) في قوم غرقوا جميعاً أهل البيت، قال: يورث هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً[٢].

[١١٩٦] ١٥ - محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القداح[٣]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يدرى أيهما هلك قبل فلم يورث أحدهما من الآخر، وصلي عليهما جميعاً.

[١١٩٧] ١٦ - الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم، فبقي منهم صبيان، أحدهما مملوك والآخر حر، فأسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له وأعتق الآخر[٤].

[١١٩٨] ١٧ - علي بن الحسن، عن محمد الكناسي، عن الحسن بن أيوب، عن علاء،

---

[١] الفروع ج ٧، [illegible]
[٢] [illegible]
[٣] [illegible]
[٤] مر هذا الحديث برقم ١٢ من هذا الباب [illegible]

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب ”اصول کافی“ کی شرح مراۃ العقول میں باقر مجلسی نکاح ام کلثومؓ کو تسلیم کر کے لکھتا ہے کہ

والاصل فی الجواب ھو ان ذالک وقع علی سبیل التقیة والاضطرار

اصل جواب تو یہ ہے کہ (نکاح ام کلثوم بنت علیؓ) تقیہ اور مجبوری کی بنا پر ہوا تھا۔

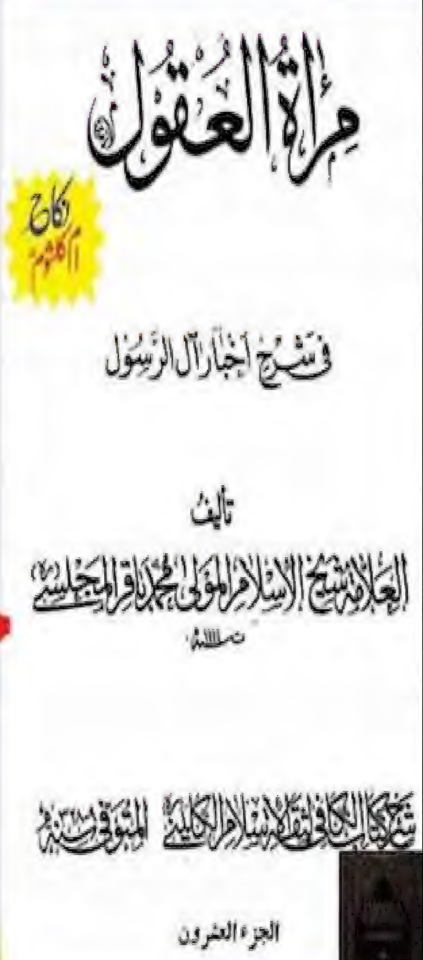

مِرْآةُ العُقُول

فِي شَرْحِ أَخْبَارِ آلِ الرَّسُول

تأليف

العلامة شيخ الإسلام المولى محمد باقر المجلسي (ره)

رحمه الله

شرح كتاب الكافي لثقة الإسلام الكليني المتوفى سنة [illegible]

الجزء العشرون

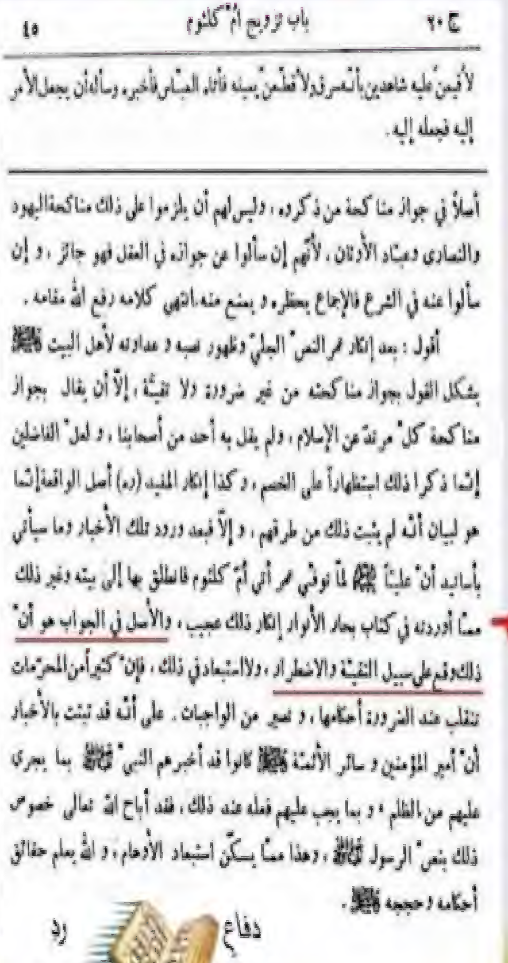

ج ٢٠ باب تزويج أمّ كلثوم ٤٥

لأُقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ولأقطعنّ يمينه فأتاه العبّاس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

أصلاً في جواز مناكحة من ذكره، وليس لهم أن يلزموا على ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعبّاد الأوثان، لأنّهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز، و إن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره و يمنع منه. انتهى كلامه رفع الله مقامه.

أقول: بعد إنكار عمر النصّ الجليّ وظهور نصبه و عداوته لأهل البيت عليهم السلام يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقيّة، إلاّ أن يقال بجواز مناكحة كلّ مرتدّ عن الإسلام، ولم يقل به أحد من أصحابنا، و لعلّ الفاضلين إنّما ذكرا ذلك استظهاراً على الخصم، و كذا إنكار المفيد (ره) أصل الواقعة إنّما هو لبيان أنّه لم يثبت ذلك من طرقهم، و إلاّ فبعد ورود تلك الأخبار وما سيأتي بأسانيد أنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته وغير ذلك ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب، والأصل في الجواب هو أنّ ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار، ولا استبعاد في ذلك، فإنّ كثيراً من المحرّمات تنقلب عند الضرورة أحكامها، و تصير من الواجبات. على أنّه قد ثبت بالأخبار أنّ أمير المؤمنين و سائر الأئمّة عليهم السلام كانوا قد أخبرهم النبيّ صلى الله عليه وآله بما يجري عليهم من الظلم، و بما يجب عليهم فعله عند ذلك، فقد أباح الله تعالى خصوص ذلك بنصّ الرسول صلى الله عليه وآله، وهذا ممّا يسكّن استبعاد الأوهام، و الله يعلم حقائق أحكامه و حججه عليهم السلام.

دفاع اہلسنت
رد رافضیت

وروی ان عمر تزوج ام کلثوم بنت علی فاصد قہار بعین الف درہم

ترجمہ: حضرت عمر فاروق کی شادی ام کلثوم بنت علی سے چالیس ہزار درہم مہر میں ہوئی

کتاب المبسوط الشیخ الطوسی ج 4 صفحہ 272

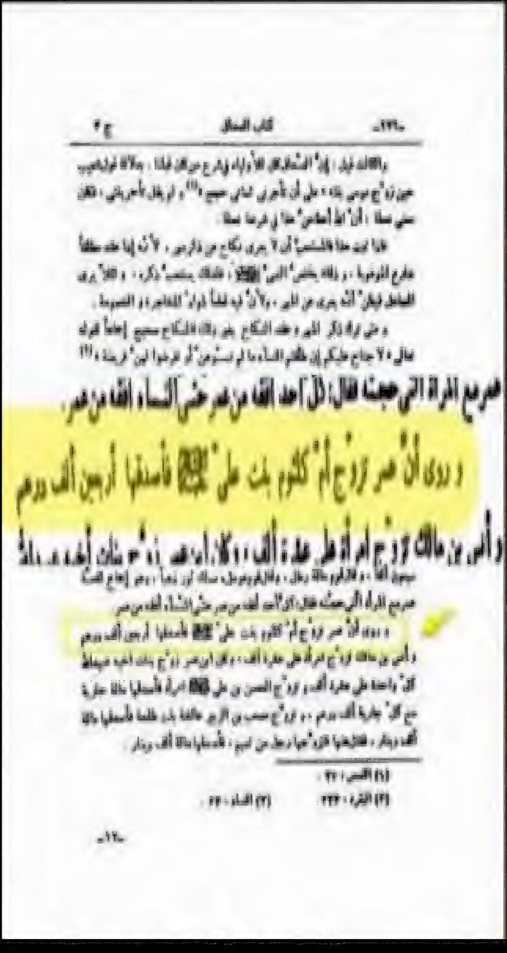

مهر مع المرأة التي حجته فقال: كل أحد أفقه من عمر حتى النساء أفقه من عمر،

و روى أن عمر تزوج أم كلثوم بنت علي عليه السلام فأصدقها أربعين ألف درهم

و أنس بن مالك تزوج امرأة على عشرة آلاف، و كان ابن عمر زوج بنات أخيه

دفاع
اہلسنت
رد
رافضیت
sunnilibrary.com
المبسوط
في فقه الإمامية
تأليف
شيخ الطائفة أبي جعفر
محمد بن الحسن بن علي الطوسي

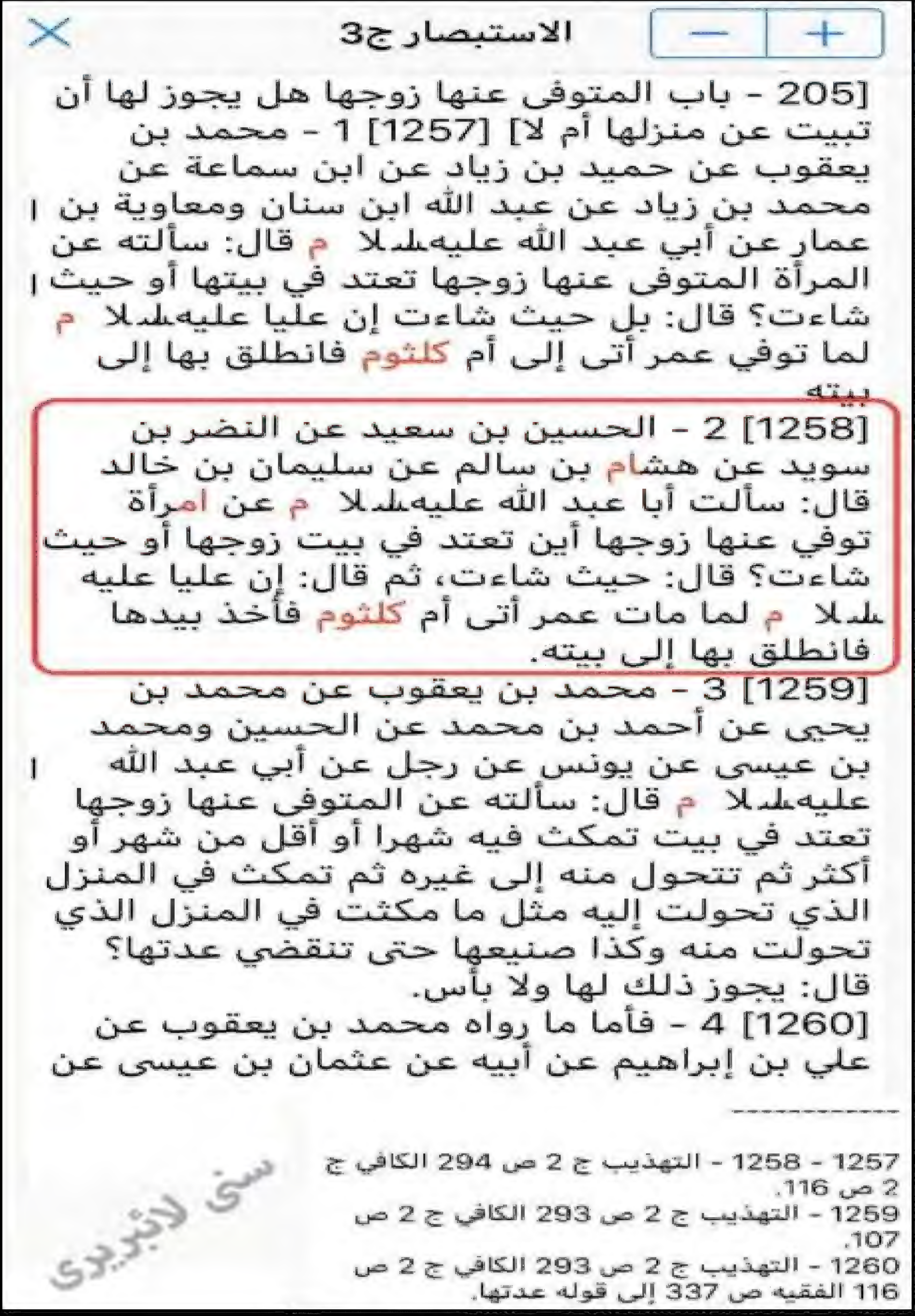

[205 - باب المتوفى عنها زوجها هل يجوز لها أن تبيت عن منزلها أم لا] [1257] 1 - محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله ابن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن عليا عليه السلام لما توفي عمر أتى إلى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته

[1258] 2 - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن عليا عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

[1259] 3 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين ومحمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت تمكث فيه شهرا أو أقل من شهر أو أكثر ثم تتحول منه إلى غيره ثم تمكث في المنزل الذي تحولت إليه مثل ما مكثت في المنزل الذي تحولت منه وكذا صنيعها حتى تنقضي عدتها؟ قال: يجوز ذلك لها ولا بأس.

[1260] 4 - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن

1257 - 1258 - التهذيب ج 2 ص 294 الكافي ج 2 ص 116.

1259 - التهذيب ج 2 ص 293 الكافي ج 2 ص 107.

1260 - التهذيب ج 2 ص 293 الكافي ج 2 ص 116 الفقيه ص 337 إلى قوله عدتها.

سنی لائبریری

نکاح
ام کلثوم

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب "الکافی" سے ثبوت

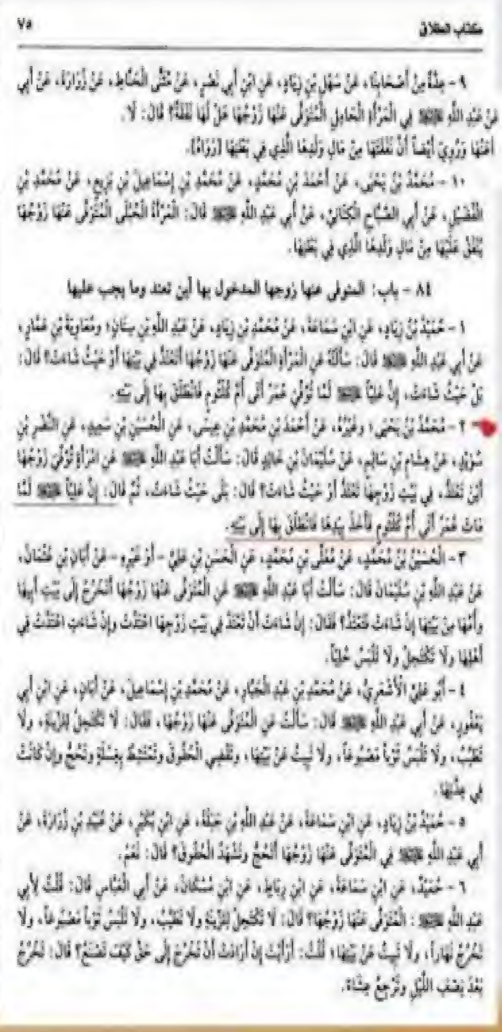

كتاب الطلاق ٧٥

٩ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نجران، عن مثنى الحناط، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها هل لها نفقة؟ قال: لا.
وروي أيضاً أن نفقتها من مال ولدها الذي في بطنها [زرارة].

١٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذي في بطنها.

٨١ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان؛ ومعاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - محمد بن يحيى؛ وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي - أو غيره - عن أبان بن عثمان، عن عبد الله بن سليمان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتوفى عنها زوجها أتخرج إلى بيت أبيها وأمها من بيتها إن شاءت فتعتد؟ فقال: إن شاءت أن تعتد في بيت زوجها اعتدت وإن شاءت اعتدت في أهلها ولا تكتحل ولا تلبس حلياً.

٤ - أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل، عن أبان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها، فقال: لا تكتحل لزينة، ولا تطيب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تبيت عن بيتها، وتقضي الحقوق وتمتشط بغسلة وتحج وإن كانت في عدتها.

٥ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن عبد الله بن جبلة، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المتوفى عنها زوجها الحج وتشهد الحقوق؟ قال: نعم.

٦ - حميد، عن ابن سماعة، عن ابن رباط، عن ابن مسكان، عن أبي العباس قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المتوفى عنها زوجها؟ قال: لا تكتحل لزينة ولا تطيب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تخرج نهاراً، ولا تبيت عن بيتها، قلت: أرأيت إن أرادت أن تخرج إلى حق كيف تصنع؟ قال: تخرج بعد نصف الليل وترجع عشاء.

فروع الكافي

(جلد ۶ صفحہ ۷۵، کتاب الطلاق)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

دفاع اہلسنت
رد رافضیت
sunnilibrary.com

الجزء السادس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

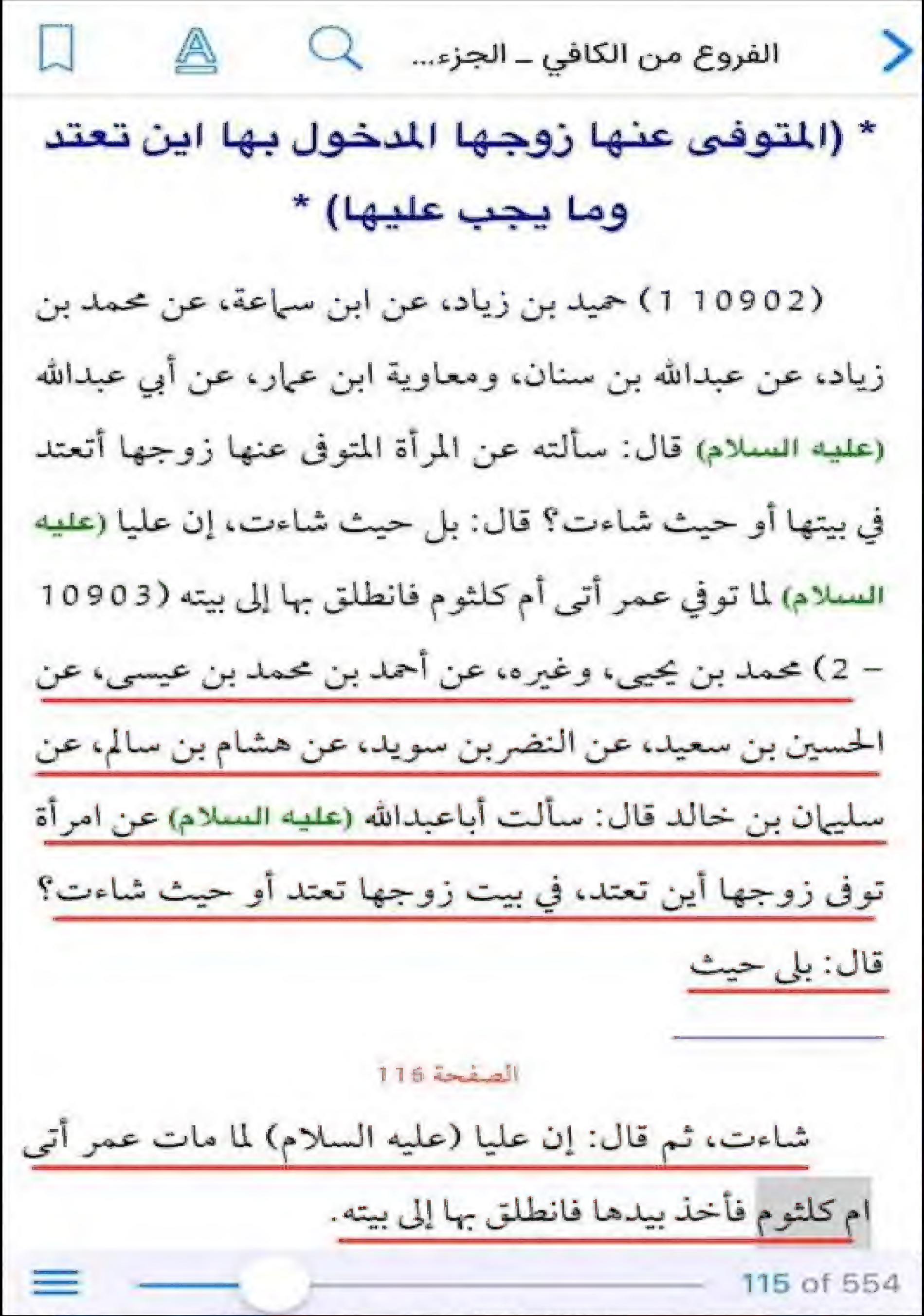

* (المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد وما يجب عليها) *

(10902 1) حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبدالله بن سنان، ومعاوية ابن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن عليا (عليه السلام) لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته (10903 - 2) محمد بن يحيى، وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضربن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أباعبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفى زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث

الصفحة 116

شاءت، ثم قال: إن عليا (عليه السلام) لما مات عمر أتى ام كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

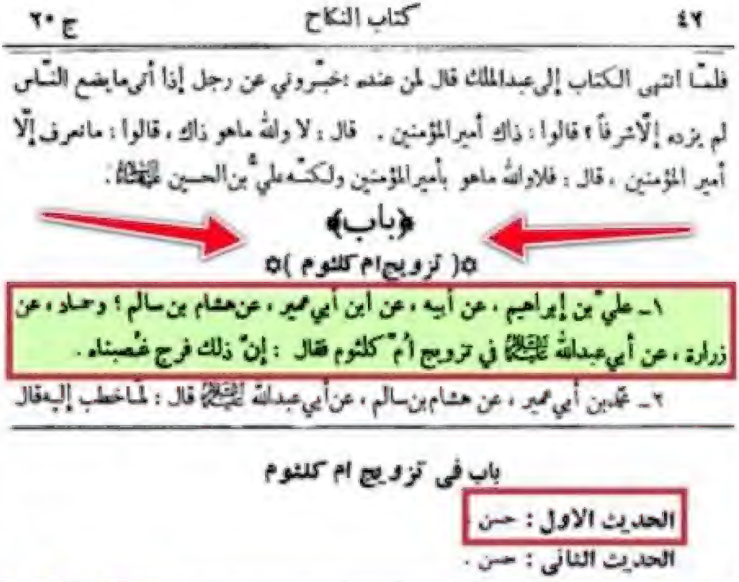

ج ٢٠ كتاب النكاح ٤٢

فلمّا انتهى الكتاب إلى عبدالملك قال لمن عنده: خبّروني عن رجل إذا أتى مايضع النّاس لم يزده إلّا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين. قال: لا والله ماهو ذاك. قالوا: مانعرف إلّا أمير المؤمنين. قال: فلا والله ماهو بأمير المؤمنين ولكنّه عليّ بن الحسين عليهما السلام.

«باب»

۞ (تزويج ام كلثوم) ۞

١ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج اُمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غُصبناه.

٢ـ محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه قال

باب في تزويج ام كلثوم

الحديث الاول : حسن.

الحديث الثاني : حسن.

مِرآةُ العُقول
في شرح أخبار آل الرسول
تأليف:
العلامة شيخ الإسلام المولى محمد باقر المجلسي

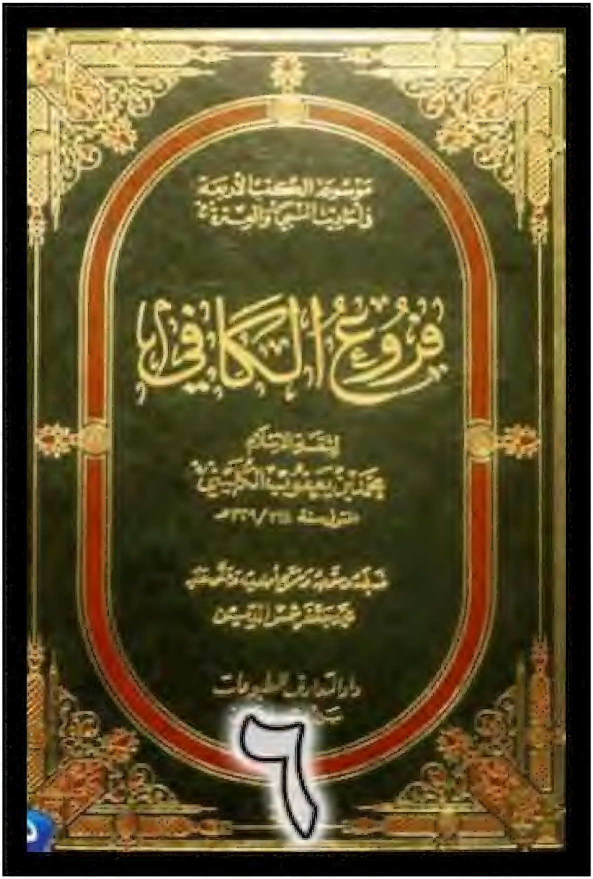
موسوعة الكتب الأربعة
في أحاديث النبي والعترة
فروع الكافي
لثقة الإسلام
محمد بن يعقوب الكليني
المتوفى سنة ٣٢٨/٣٢٩هـ
دار التعارف للمطبوعات
٦

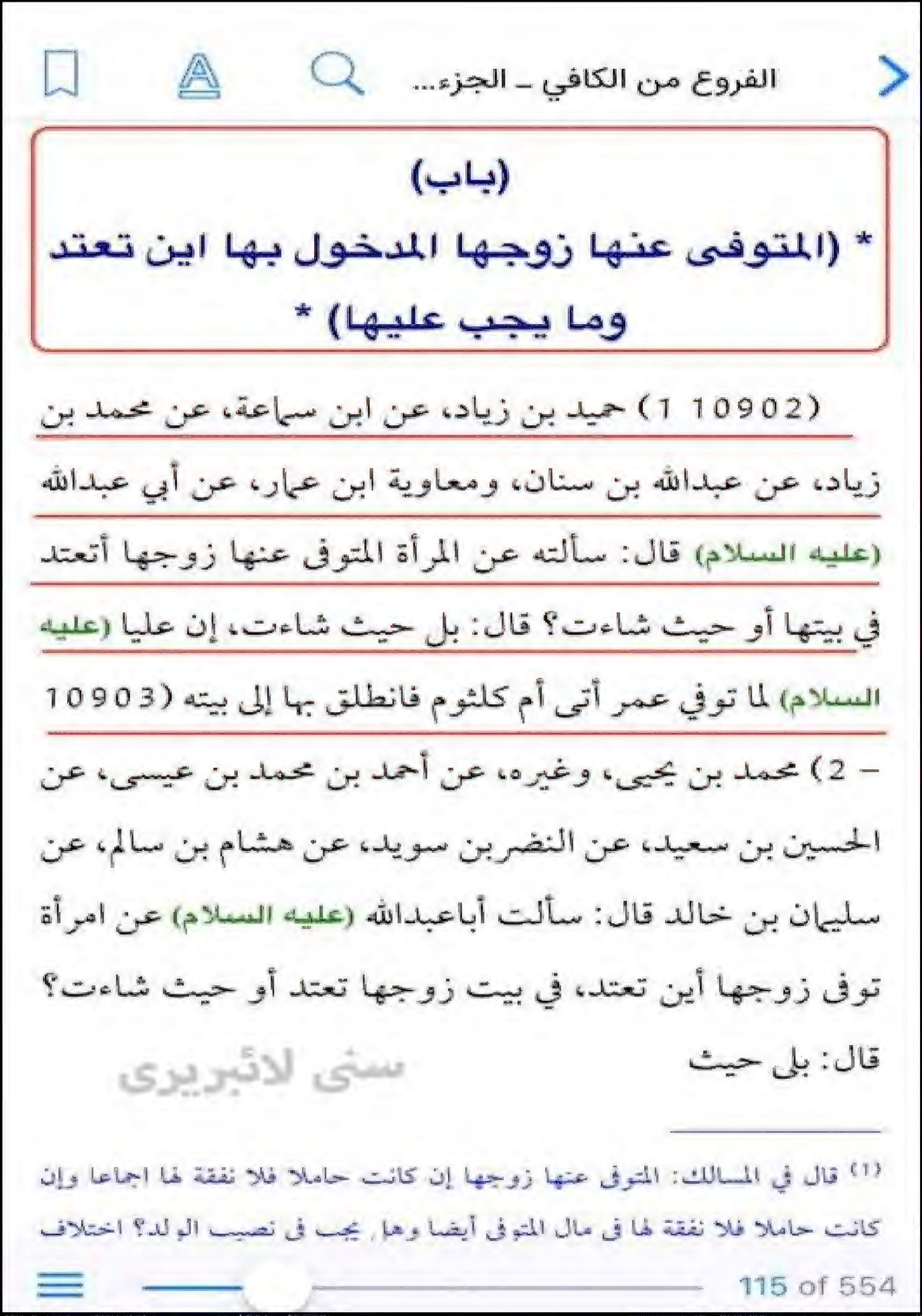

(باب)

* (المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد وما يجب عليها) *

(10902 1) حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبدالله بن سنان، ومعاوية ابن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن عليا (عليه السلام) لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته

(10903 – 2) محمد بن يحيى، وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضربن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أباعبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفى زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث

سنی لائبریری

---

(1) قال في المسالك: المتوفى عنها زوجها إن كانت حاملا فلا نفقة لها اجماعا وإن كانت حاملا فلا نفقة لها في مال المتوفى أيضا وهل يجب في نصيب الولد؟ اختلاف

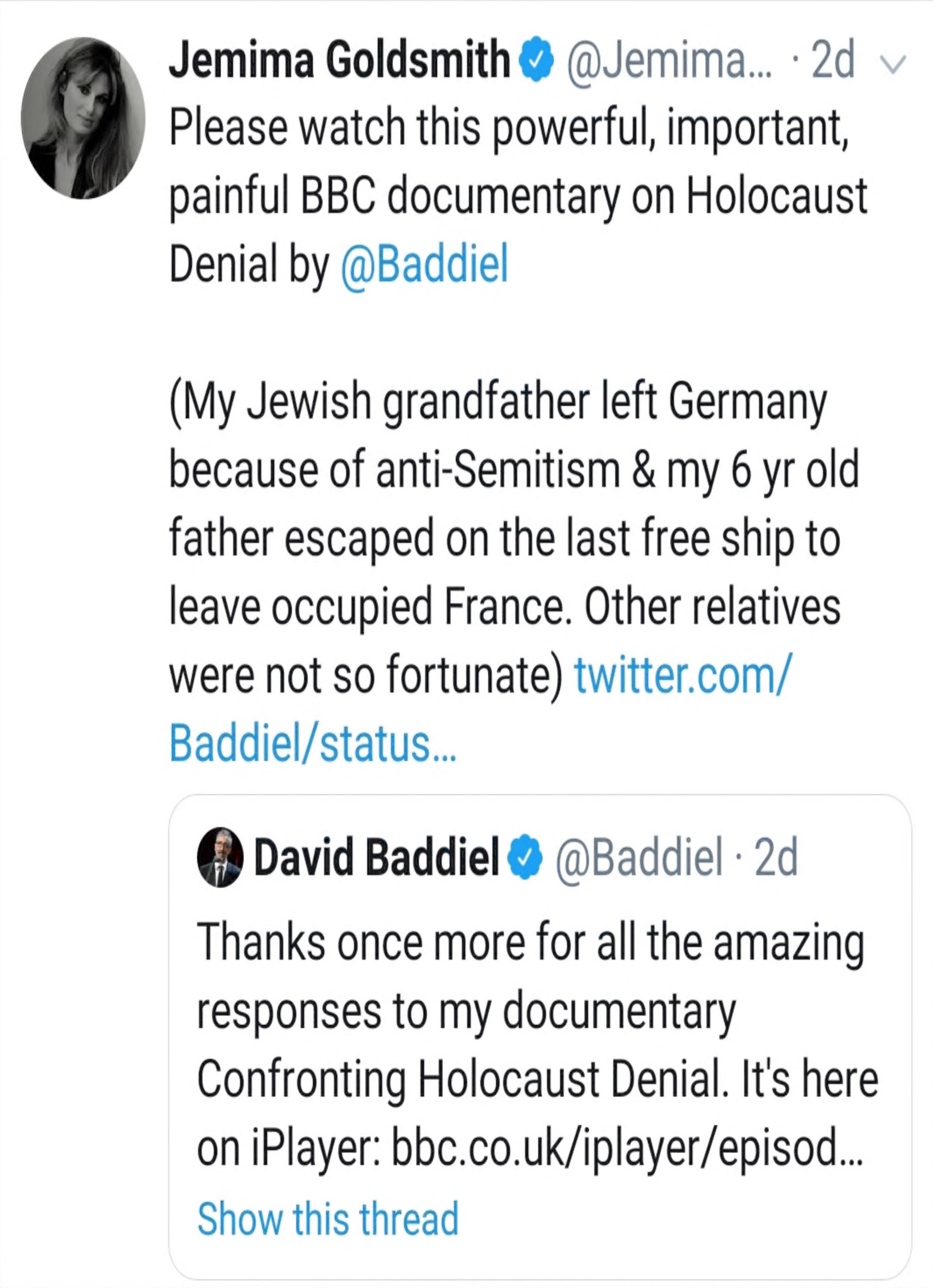

Jemima Goldsmith @Jemima... · 2d

Please watch this powerful, important, painful BBC documentary on Holocaust Denial by @Baddiel

(My Jewish grandfather left Germany because of anti-Semitism & my 6 yr old father escaped on the last free ship to leave occupied France. Other relatives were not so fortunate) twitter.com/Baddiel/status...

David Baddiel @Baddiel · 2d

Thanks once more for all the amazing responses to my documentary Confronting Holocaust Denial. It's here on iPlayer: bbc.co.uk/iplayer/episod...

سیدہ ام کلثوم بنت علی کا سیدنا عمر فاروق سے بابرکت نکاح

ـ٣٤٦ـ كتاب النكاح ج٥

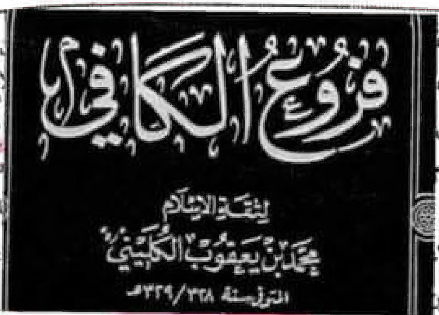

عن أبي عبدالل … علي عليه السلام
فبلغ ذلك … إلا ما ، فكتب
إليه علي … فأكرم به من
اللّه فلالو … ونكح
فلما انتهى … بأجمع الناس
لم يزده إلا … : مانعرف إلا (١)
أمير المؤمنين

«باب»

۞(تزويج ام كلثوم)۞

١ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ؛ وحمّاد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج اُمّ كلثوم فقال : إنّ ذلك فرج غُصبناه .(٣)

غور فرمائیں! صاحب کافی نے کن گندے لفظوں میں اس حقیقت کو ادا کیا ہے!

"ان ذالک فرج غصبناه"

"یہ پہلی شرمگاہ ہے جو ہم سے چھین لی گئی"

---

(١) ارادوا به عبد الملك نفسه .

(٢) الظاهر أن تلك السرية كانت لابنه علي بن الحسين المقتول دون عمه الحسن المثنى عليهم السلام كما سيأتي في خبر آخر أوثق سنداً منه ص ٣٦١ أن علي بن الحسين صلوات الله عليه تزوج ابنة الحسن عليه السلام وام ولد لعلي بن الحسين المقتول عليهما السلام .

(٣) ام كلثوم هذه هي بنت امير المؤمنين عليه السلام قد خطبها اليه عمر في زمن خلافته فرده اولا فقال عمر ما قال وفعل ما فعل كما يأتي تفصيله في الخبر الآتي فجعل امره إلى العباس فزوجها اياه ظاهرا وعند الناس واليه اشير بقوله «غصبناه» . (في)

(٤) تسوير البئر تطيبه .

(٥) قال في هامش بعض النسخ المخطوطة : أجاب الفقيه ـ رحمه الله ـ عن ذلك في أجوبة المسائل السروية بأجوبة كثيرة . فمن أراد الاطلاع فليراجع هناك .

(باب) * (تزويج ام كلثوم) *

9536 - 1 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحماد، عن زرارة، عن أبي عبدالله (ع) في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه. (3)

9537 - 2 - محمد بن أ

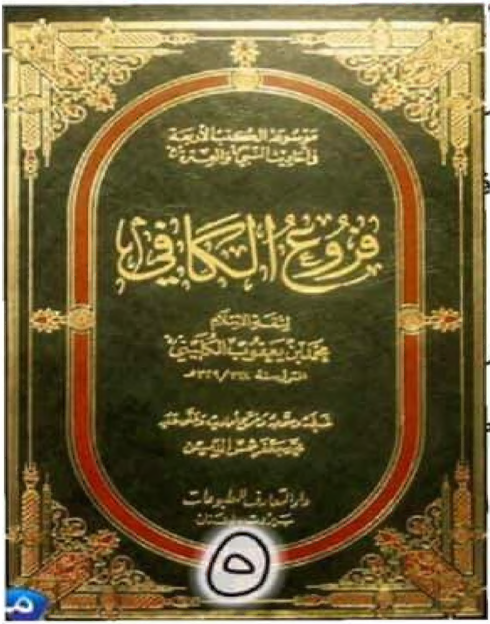

ابو عبدالله علیه السلام (جعفر صادق رحمه الله) سے روایت ہے که انہوں نے ام کلثوم کی شادی کے بارے میں کہا: یه شرمگاہ ہم سے چھین لی گئی تھی۔

الامر إليه فجعله إليه (5).

سنی لائبریری

---

(3) ام كلثوم هذه هى بنت امير المؤمنين (عليه السلام) قد خطبها اليه عمر في زمن خلافته فرده اولا فقال عمر ماقال وفعل مافعل كما يأتى تفصيله في الخبر الاتى فجعل امره إلى العباس فزوجها اياه ظاهرا وعند الناس واليه اشير بقوله ((غصبناه).

(في)

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

ترجمہ: امام جعفر صادق فرماتے ہیں کہ جب عمرؓ بن الخطاب نے حضرت علیؓ کی طرف ان کی لڑکی کا رشتہ طلب کیا تو حضرت علیؓ نے کہا یہ ابھی چھوٹی ہے۔ پھر عمر بن الخطاب، عباس بن عبد المطلب سے ملے ان کو کہا کہ کیا مجھ میں کوئی عیب ہے؟ انہوں نے کہا کہ کیا بات ہے؟ تو عمر بن الخطاب نے کہا کہ میں نے تیرے بھتیجے سے ان کی لڑکی کا رشتہ طلب کیا ہے۔ اس نے میری بات کو ٹھکرا دیا اور رد کر دیا ہے۔

خبردار بطور قسم کہتا ہوں کہ وہ عہدہ تم سے لے لوں گا۔ تمہاری ہر عزت و احترام کو گرا دوں گا اور چوری پر دو گواہ قائم کر کے ان کے ہاتھوں کو کٹوا دوں گا۔ پھر عباس حضرت علیؓ کے پاس آئے ان کو تمام ماجرا بیان کیا اور حضرت علیؓ کو کہا کہ اس عزیزہ کے نکاح کی اجازت کا معاملہ آپ میرے سپرد کر دیں۔ پس حضرت علیؓ نے یہ کام حضرت عباسؓ کے حوالے کر دیا۔ (تاکہ وہ سر انجام دے دیں۔)

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب "الکافی" سے ثبوت

فروع الكافي

(جلد ۵ صفحہ ۲۰۸، کتاب النکاح، باب تزویج ام کلثوم)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

دفاع اہلسنت
رد رافضیت
sunnilibrary.com

الجزء الخامس

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

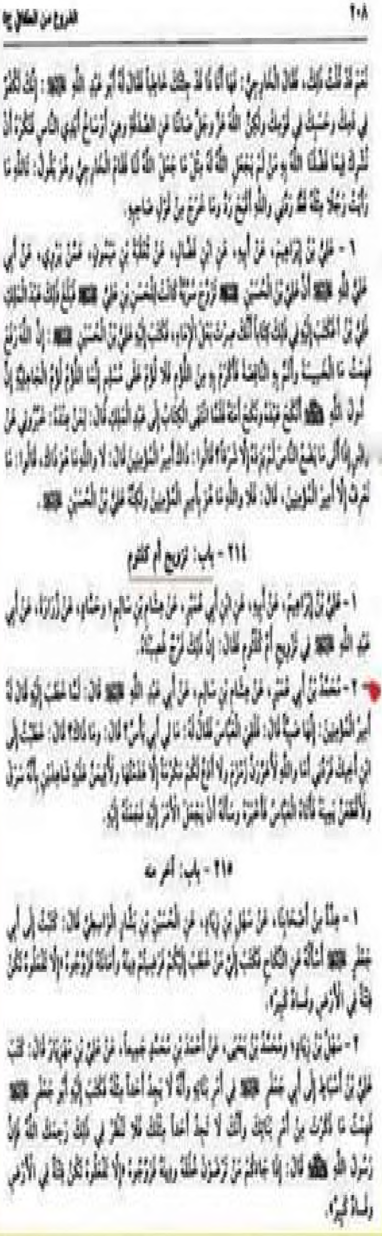

٢٠٨

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

٢١٥ - باب: آخر منه